



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم المالية والمحاسبية
التخصص: محاسبة وتدقيق

الامتثال الضريبي ودوره في تحسين الوضع المالي للمؤسسة

إشراف الدكتور:
صالح حميداتو

إعداد الطالب:
أسامة فرحات حميدة

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
سالمى محمد الدينوري	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة الشهيد حمى لخضر الوادي
حميداتو صالح	أستاذ محاضر-أ-	مشرفا ومقرر	جامعة الشهيد حمى لخضر الوادي
مصباحي محمد الامين	أستاذ محاضر-ب-	مناقشا	جامعة الشهيد حمى لخضر الوادي

السنة الجامعية: 2023/2022

الإهداء

بسم من سبب الأسباب وفتح الأبواب وخلق ادم وحواء من تراب ثم الصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم اهدي ثمرة جهدي:

الى الذين قال فيهم الله عز وجل " وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا "

الى من رعنتي بعينيها وكستني بجنبها وعطفها الى أحب الناس الى قلبي حفظها الله وابقاها لي تاجا فوق رأسي الى من كان دعائها سر نجاحي الى أغلي الحبايب

امي الحبيبة

الى كل من حمل اسمه بكل عز وافتخار الى سندي الذي علمني معنى النجاح الى الذي اوقد شموع الامل في حياتي وعلمني ان الحياة بلا امل سوف تهون الى من علمني ان ارتقي سلم الحياة بحكمة وصبر

والذي العزيز اطال الله في عمره

الى اخوتي واخواني كلا باسمه الذين شاركوني درب الحياة فكانوا لي نعم الاخوة.

الى نصفي الثاني زوجتي الغالية على صبرها ودعمها لي في مشواري وام ابنائي البراء ونور اليقين وجوري الى كل عائلة فرحات حميدة.

الى كل أصدقائي بل اخوتي الذين لم تلدهم امي أعضاء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين شعبة تكسبت الى روح

اخي وحببي عبد السلام قريشة رحمه الله تعالى الى كل زملاء الدراسة واخص منهم عادل زيدي ورزنيق نذير ودركي بوبكر.

الى كل اساتذتي الكرام في كامل مشواري الدراسي من حملتهم ذاكرتي ومن لم تحمله مذكرك في فهمي في قلبي ولكم مني فائق التقدير والاحترام.

الى رجال الخفاء في إدارة كلية العلوم الاقتصادية بهاء وحاتم

فرحات حميدة أسامة



شكر وعرفان

قال الله تعالى: "وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون"
الاهي لا يطيب الليل الا بشكرك.... ولا يطيب النهار الا بطاعتك... ولا تطيب
اللحظات الا بذكرك... ولا تطيب الاخرة الا بعفوك... ولا تطيب الجنة الا برؤيتك...

فتعالى اسمك وتقدس اسمائك

فلك الحمد حمدا كثيرا طيبا مبارك فيه

من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يشكر الله من لا يشكر الناس "
لا يسعني في هذا المقام الا ان اشكر استاذي العزيز حميد اتو صالح المشرف على انجاز
هذا البحث الذي لم يخجل عليا بتوجيهاته القيمة وافكاره النيرة ووقته الثمين فلو لا وقوفه
معي ما كان لي ان اتم هذا العمل، كما لا يفوتني ان اشكر اخي الأستاذ علي داهم
محافظ حسابات على مساعدته لي ونصائحه القيمة
كما أتقدم بالشكر الى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة التي قبلت مناقشة عملي المتواضع
ومنحتني شرف هذا الحضور العظيم
والشكر موصول أيضا الى كلية العلوم الاقتصادية في جامعة حماة لخضر من طاقم اداري
وأساتذة كل باسمه

الملخص

تهدف هذه الدراسة الى ابراز الأهمية التي تنتج عن الامتثال الضريبي ودوره في تحسين الوضع المالي للمؤسسة، حيث يعتبر الالتزام بالتصريحات الجبائية والالتزام بالتسديد للضرائب والرسوم مؤشر على حسن التسيير الجبائي، فهو يساهم في تحقيق اهداف المؤسسة من خلال السعي الى تجنب الوقوع في الأخطاء التي تنتج عنها غرامات وتكاليف إضافية من شأنها ان تؤثر على الوضع المالي للمؤسسة.

من خلال دراسة الملفات الخاضعة للرقابة الجبائية التي تم افادتنا بها من إدارة الضرائب، فهي الأداة الفعالة التي تسمح بتقييم مستوى الامتثال الضريبي، وتوصلت الدراسة بعد تحليل مخرجات الرقابة الجبائية، انه كلما كان مستوى الامتثال الضريبي للمكلفين أحسن كان تأثيره على الوضع المالي للمؤسسة أكثر جودة، ومن خلاله (الامتثال الضريبي) تتجنب المؤسسة أعباء مالية إضافية.

الكلمات المفتاحية:

الامتثال الضريبي، الوضع المالي للمؤسسة، التصريحات الجبائية، الرقابة الجبائية، الضرائب والرسوم.

Summary

This study aims to highlight the importance that results from tax compliance and its role in improving the financial position of the institution, where the commitment to tax declarations and the obligation to pay taxes and fees is an indication of good fiscal management, as it contributes to achieving the objectives of the institution by seeking to avoid errors that result from them, Fines and additional costs that will affect the financial position of the institution.

By studying the files subject to tax control that were reported to us by the tax administration, it is an effective tool that allows assessing the level of tax compliance. Through it (tax compliance), the institution avoids additional financial burdens.

Keywords:

tax compliance, the financial position of the institution, tax declarations, tax control, taxes and fees.

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
—	الإهداء
—	شكر وعرهان
—	الملخص
—	فهرس المحتويات
—	قائمة الأشكال
—	قائمة الجداول
—	قائمة المختصرات
أ-د	مقدمة
الفصل الأول:	
الإطار النظري للدراسة والأدبيات النظرية	
6	تمهيد
7	المبحث الأول: أهم أنواع الضرائب والرسوم
7	المطلب الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)
7	1- تعريف الضريبة على الدخل الإجمالي IRG
8	2- الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي IRG
9	3- المداخل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي (IRG):
9	4- الإعفاءات من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG):
10	5- التخفيضات:
11	6- معدل الخضوع للضريبة:
11	7- طرق تسديد الضريبة على الأرباح المهنية:
12	8- التسيقات:
14	المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات IBS
14	1- مجال تطبيق الضريبة:
14	2- المجال الإقليمي للضريبة:
15	3- الإعفاءات الدائمة والمؤقتة :
15	3-1- الإعفاءات الدائمة:

16	3-2- الإعفاءات المؤقتة:
16	4- تحديد الربح الخاضع للضريبة IBS:
17	5- طريقة حساب النتيجة الجبائية: IBS
17	6- نسب ومعدلات الخضوع :
18	7- طرق تسديد الضريبة:
19	المطلب الثالث: الرسم على القيمة المضافة TVA
19	1- تعريف الرسم على القيمة المضافة:
19	2- خصائص الرسم على القيمة المضافة:
20	3- العمليات الخاضعة والمعفاة من الرسم على القيمة المضافة:
20	3-1- العمليات الخاضعة للضريبة وجوبا:
21	3-2- العمليات الخاضعة للضريبة اختياريًا:
21	4- قواعد تأسيس الرسم على القيمة المضافة:
22	5- الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة:
23	6- تأسيس الرسم على القيمة المضافة:
23	6-1- في الداخل:
24	6-2- عند الاستيراد:
24	6-3- عند التصدير:
25	7- معدلات الرسم على القيمة المضافة:
25	8- الإعفاءات والعمليات التي تقع خارج مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:
25	8-1- العمليات التي تتم في الداخل:
27	8-2- العمليات التي تتم عند الاستيراد:
28	8-3- العمليات التي تتم عند التصدير:
28	9- الحسم:
28	المطلب الرابع: الرسم على النشاط المهني TAP:
29	4-1- تعريف الرسم على النشاط المهني TAP:
29	4-2- مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني TAP:
30	4-3- أساس فرض الرسم على النشاط المهني

31	4-4- الحدت المنشئ للرسم على النشاط المهني TAP:
33	المبحث الثاني: الامتثال الضريبي
33	المطلب الأول: تعريف الامتثال الضريبي:
34	المطلب الثاني: أنواع الامتثال الضريبي:
35	المطلب الثالث: العلاقة بين الإدارة الضريبية والاطراف ذات الصلة بالامتثال الضريبي
35	1- العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلفين وأثرها على الامتثال الضريبي:
35	2- علاقة الإدارة الضريبية بالعاملين لديها وأثرها على الامتثال الضريبي:
35	المطلب الرابع: الالتزامات والعقوبات الجبائية للمؤسسة الاقتصادية
36	أولاً- الالتزامات بالتصريح الأنظمة الضريبية:
36	1- الالتزامات التصريحية:
40	ثانياً: التزامات تسديد الضريبة:
40	1- عقوبات الوعاء والتحصيل
43	خلاصة الفصل:
الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية	
45	تمهيد:
46	المبحث الأول: تقديم مركز الضرائب بالوادي
46	المطلب الأول: النشأة والتعريف
46	المطلب الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي
47	أولاً- الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي:
47	ثانياً- مصالح وأقسام الهيكل التنظيمي:
47	1- مصلحة الاستقبال والإعلام:
48	2- مصلحة الإعلام الآلي والوسائل:
48	3- مصلحة الرئيسية لتسيير الملفات:
49	4- القباضة:
49	5- مصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث:
50	6- مصلحة الرئيسية للمنازعات:

51	المطلب الثالث: مهام مركز الضرائب بالوادي:
52	المطلب الرابع: ماهية الرقابة الجبائية
52	أولاً: مفهوم الرقابة الجبائية
52	ثانياً: أسباب الرقابة الجبائية:
53	ثالثاً: اشكال الرقابة الجبائية: يمكن تلخيص الرقابة الجبائية الى ما يلي:
54	المبحث الثاني: دراسة مستوى الامتثال الضريبي للملفات موضوع الدراسة
54	المطلب الأول: تحديد عينة الدراسة
54	المطلب الثاني: تحليل نتائج الرقابة الجبائية لعينة الدراسة
54	1- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الاول لنشاط المقاولات واشغال الترقية العقارية
62	2- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الثاني (نشاط النقل):
63	3- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الثالث شركة خدمات عامة (مؤسسة اشغال مختلف الأنشطة)
65	4- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الثالث نشاط الإنتاج
66	5- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الرابع لنشاط الإنتاج (الطحانة وصناعة العجائن الغذائية)
68	6- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف السادس لنشاط استيراد الاقمشة والالبسة والمواد الأولية واستيراد المصنوعات الزجاجية:
70	خلاصة الفصل
71	الخاتمة
75	قائمة المراجع
80	الملاحق

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
9	يتمثل خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي IRG	01
18	يتمثل معدلات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات IBS	02
48	يوضح الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي	03

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
11	يمثل النشاطات وفترة الإعفاءات المؤقتة	01
12	يمثل سلم الخضوع للضريبة على الدخل الإجمالي	02
13	يمثل نسب التسبيقات التقديرية واجال تسديدها	03
19	تواريخ تسديد الضريبة على أرباح الشركات	04
26	يمثل معدلات TVA ومجال تطبيقها	05
31	يمثل العمليات المستفيدة من التخفيض	06
32	معدلات الرسم على النشاط المهني TAP	07
32	يمثل توزيع معدلات الرسم على النشاط المهني	08
39	الالتزام بالتصريحات الشهرية في النظام الحقيقي	09
39	الالتزام بالتصريحات السنوية في النظام الحقيقي	10
40	التصريح برقم الاعمال	11
41	يمثل التزامات واجال التسديد	12
41	العقوبات الضريبية في التشريع الجزائري	13
62	يمثل ملخص الضرائب والرسوم لهذه المؤسسة	14
64	يمثل ملخص الضرائب والرسوم	15
65	يمثل ملخص الضرائب والرسوم	16
67	يمثل ملخص الضرائب والرسوم	17
68	يمثل ملخص للضرائب والرسوم المستخرجة من عملية التحقيق المحاسبي	18
69	يمثل ملخص الضرائب والرسوم	19

قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان
من 82 إلى 93	الملحق رقم 01

الرمز	التعريف
IRG	الضريبة على الدخل الإجمالي
IBS	الضريبة على أرباح الشركات
Gn°	سلسلة ج رقم
TVA	الرسم على القيمة المضافة
TAP	الرسم على النشاط المهني
IRG/ASS	الضريبة على الدخل الإجمالي للشركاء

الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	-----	(ض.م.ر.م)
الضرائب الغير مباشرة	-----	(ض.غ.م)

مقدمة

تعتبر الضرائب من اهم الموارد الأساسية للدولة، يستوجب الحفاظ عليها بوضع نظام جبائي محكم يكون مبنيا على وسائل مادية متطورة من جهة، ووسائل بشرية ذات كفاءة من جهة أخرى، والدولة تعمل جاهدة لزيادة الحصيلة الضريبية ولتفعيل الرقابة الجبائية كأحسن وسيلة تلجأ لها الإدارة الجبائية لاسترجاع حقوق الخزينة وتحديد القيم المستحقة على الخاضعين للضريبة.

باعتبار ان النظام الضريبي الجزائري هو نظام تصريحي وجب على المؤسسات الإقرار بمدخيلها، أرباحها وارقام اعمالها على اعتبارهم اهم الاوعية الضريبية التي تحدد التزامات المؤسسة تجاه الخزينة العمومية للدولة من جهة، وحماية نفسها من الغرامات والعقوبات التي تفرض عليها نتيجة عدم امتثالها ضريبيا، ، والاخلال بهذه الالتزامات وعدم تسديدها لمستحقاتها من جهة أخرى، الامر الذي يؤثر على وضعية المؤسسة ماليا حيث يمكن ان تتعرض لعدة مشاكل من أهمها العجز عن المنافسة والإفلاس والخروج من السوق، وبحسب القوانين والتشريعات الجبائية كان لزاما على المؤسسة تقديم تصريحات جبائية دقيقة وصحيحة ونزيهة تعكس الوضعية الجبائية الحقيقية لها،

من المؤكد أن التشجيع على سلوك الامتثال في المجتمع الضريبي يساهم في تحصيل المستحقات الضريبية للخزينة العامة في الوقت المناسب ودون جهد، ودون اللجوء الى العقوبات والغرامات مما ينعكس بشكل كبير في تحسين الوضع المالي للمكلفين بالضريبة، وتساعدهم في تحقيق أهدافهم، وتحميهم من الانزلاق إلى مستويات عجز غير آمنة. ولذا يجب تعزيز دور الإدارة الضريبية في مواجهة الممولين لتعزيب قدرتها على تحقيق الامتثال الضريبي، بل وتنميته. وهذا يتوقف على قدرتها على اكتشاف الممولين غير الممتثلين ومعاقبتهم.

يرتكز الامتثال الضريبي الذي من شأنه ان يحسن الوضع المالي للمؤسسة على تسيير جبائي فعال تقوم المؤسسة من خلاله (التسيير الجبائي) على تقديم التصريحات الجبائية التي تشمل التصريح بالوجود والتصريحات الشهرية والسنوية، حيث ان هذه التصريحات تتضمن كل الضرائب والرسوم.

وفي ضوء ذلك، يعتبر موضوع الامتثال الضريبي من الموضوعات التي تشغل بال الباحثين والعاملين في الإدارة الضريبية على الدوام، خاصة وقد ثبت لهم من مراقبة سلوك معظم المكلفين بالضريبة في المجتمعات الضريبية المختلفة أنهم لا يمتثلون للقوانين الضريبية إلا عندما يشعرون أن تكلفة عدم الامتثال تفوق تكلفة الامتثال؛ أي عندما يتأكدون أن قسوة معاناتهم في حالة الكشف عن التهرب الضريبي تتجاوز قيمة الضريبة الواجب سدادها.

❖ الإشكالية الرئيسية:

مما سبق فان التساؤل الجوهرى الذى نحاول الإجابة عليه من خلال هذا البحث يمكن صياغته على النحو

التالى:

• كيف يؤثر عدم الامتثال الضريبي على الوضع المالى للمؤسسة؟

التساؤلات الفرعية:

ومن خلال الإشكالية العامة للدراسة يمكن طرح بعض الأسئلة الفرعية التى يمكن صياغتها كما يلى:

- ✓ ما أهمية التصريحات الجبائية للمكلفين بالنسبة للإدارة الضريبية؟
- ✓ فيما تتمثل الآليات القانونية لاكتشاف درجة الامتثال الضريبي؟
- ✓ كيف يؤثر التسيير الجبائى الفعال (الامتثال الضريبي) على استمرارية المؤسسة؟

❖ فرضيات الدراسة

من خلال الأسئلة الفرعية التى تم صياغتها يمكن اختبار الفرضيات التالية

الفرضية الأولى: للتصريحات الجبائية أهمية بالغة بالنسبة للإدارة الضريبية

الفرضية الثانية: توجد آليات قانونية للكشف عن مستوى الامتثال الضريبي للمكلفين.

الفرضية الثالثة: يساهم التسيير الضريبي الفعال (الامتثال الضريبي) بدرجة كبيرة فى استمرارية المؤسسة

❖ أسباب اختيار الموضوع

- ✓ ميول الباحث لدراسة النظم الضريبية ورغبته فى ترجمة المفاهيم النظرية فى الواقع العملي.
- ✓ الرغبة فى فهم طريقة تحسين الوضع المالى للمؤسسة عن طريق التحكم فى التسيير الجبائى.
- ✓ الاطلاع على كل ما هو جديد فى مجال القوانين والتشريعات الجبائية.
- ✓ ابراز مدى تأثير الامتثال الضريبي للمكلف فى تحسين الوضع المالى للمؤسسة واعتبار موضوع الدراسة من بين المواضيع المهمة فى الساحة الاقتصادية.

❖ أهداف البحث

- ✓ التعرف على اهم الضرائب والرسوم والقوانين الجبائية فى الجزائر.
- ✓ التعرف على الالتزامات التصريحية والتزامات التسديد للضرائب والرسوم فى الجزائر.
- ✓ محاولة إنجاز دراسة تثرى معلومات الطالب حول الامتثال الضريبي وتأثيره على الوضع المالى للمكلفين بالضريبة.

❖ أهمية الدراسة:

❖ تكمن أهمية الدراسة في:

- ✓ في أهمية التسيير الجبائي في المؤسسات الاقتصادية
- ✓ في معرفة دور الامتثال الضريبي في استمرارية المؤسسة من خلال تحسين وضعها المالي.
- ✓ ابراز الرقابة الجبائية كأداة مهمة في الكشف عن ضعف التسيير الجبائي الذي من شأنه ان يؤثر على الوضع المالي للمؤسسة.

❖ حدود الدراسة:

- الإطار المكاني: تناول الموضوع تطبيقيا الجانب الميداني وذلك بالتركيز على مجموع من ملفات لمؤسسات اقتصادية بولاية الوادي.
- الإطار الزمني: تمت الدراسة خلال شهري مارس وافريل من سنة 2023

❖ المنهج المتبع:

لمعالجة هذا الموضوع ومن اجل الإجابة على أسئلة الدراسة واختبار الفرضيات الموضوع، تم اتباع المنهج الوصفي في الجانب النظري، وفي الجانب التطبيقي للدراسة التطبيقية اتبعنا المنهج التحليلي من خلال تحليل معطيات مخرجات عمليات تحقيق محاسبي لمؤسسات اقتصادية) تم افادتنا بها من طرف إدارة الضرائب بالوادي.

اما بالنسبة للأدوات المستعملة فهي:

الاعتماد على الكتب والاطروحات والمذكرات والقوانين على مستوى المكتبات اما على المستوى التطبيقي فلقد تم الاعتماد على الملفات المستخرجة من مكتب التحقيقات بمركز الضرائب.

❖ صعوبات الدراسة

- صعوبة الحصول على الملفات الخاصة بالمكلفين الخاضعة للتحقيق المحاسبي وتركيز إدارة الضرائب على السر المهني مما اجبرنا على دراسة ملفات دون هوية. وبصعوبة تم الموافقة على عدم حجب النشاط الممارس.
- التعديل الكبير في القوانين الضريبية لسنة 2022.
- الصعوبات في استقبالنا من طرف إدارة الضرائب تحججا بضغط العمل، مما دفعنا إلى العودة عدة مرات دون جدوى.

❖ هيكل الدراسة

للإجابة على إشكالية الدراسة وأثبت صحة الفرضيات تم تقسيم هذا العمل الى
-مقدمة عامة، فصلين وخاتمة.

تضمنت المقدمة العناصر المنهجية التي يفترض ان تحتويها كل مقدمة بحث علمي، سواء فيما يتعلق
بالإشكالية، الفرضيات، اهداف الدراسة الخ.

تضمن الفصل الأول اهم أنواع الضرائب والرسوم وكذا الامتثال الضريبي، حيث قسم الفصل الى مبحثين، في
المبحث الأول تم ابراز اهم الضرائب والرسوم من خلاله تطرقنا الى التعريف بهذه الضرائب والأشخاص الخاضعين لها
والنسب المفروضة على المكلفين وطريقة حسابها، وكان محتوى المبحث الثاني يدور حول المفاهيم الاساسية للامتثال
الضريبي وانواعه والعلاقة بينه وبين المكلفين بالضريبة وعمال الإدارة الضريبية، والالتزامات التصريحية والالتزامات
التسديد والعقوبات الناتجة عنه.

اما الفصل الثاني الذي خصص للدراسة الميدانية التي تم إنجازها على مستوى مركز الضرائب، حيث تعرفنا
على الهيكل التنظيمي له ثم الى معرفة الرقابة الجبائية وأسباب لجوء الإدارة اليها مع ذكر اشكال الرقابة الجبائية، من
خلال مكتب التحقيقات الذي زودنا بملفات تمت عملية التحقيق المحاسبي عليها، حيث تم اعلمنا بان الرقابة الجبائية
المرآة العاكسة والاطار القانوني الذي من خلاله نستطيع معرفة الامتثال الضريبي للمكلفين، قمنا بتحليل الملفات
والتطرق الى اهم النتائج والمبالغ التي استخراجها ومطالبة المؤسسة بتسديدها متمثلة في استدراك الحقوق المغفلة
المحملة بالغرامات الإضافية التي تدل على سوء التسيير الجبائي للمؤسسات والتي تؤثر سلبا على الوضع المالي.
وانهي البحث بخاتمة تضمنت تلخيص عام واختبار الفرضيات التي جاءت في مقدمة البحث ثم عرض النتائج
المتوصل اليها ورافقها ببعض الاقتراحات، بالإضافة الى افاق دراسة البحث.

الفصل الأول:
الإطار النظري للدراسة
والأدبيات النظرية

تمهيد

لدراسة موضوع الامتثال الضريبي ودوره في تحسين الوضع المالي للمؤسسة، خصص هذا الفصل للجانب النظري لكل من أهم أنواع الضرائب والامتثال الضريبي، وهذا من خلال تقديم مفاهيم أساسية حول النظام الضريبي والامتثال الضريبي، قسم الفصل الى مبحثين، الأول يتمثل في أهم أنواع الضرائب، من خلاله نحاول إعطاء صورة حول الضرائب الواجب على المؤسسة التصريح بها وتسديدها امتثالاً للتشريع الضريبي المعمول به ومن اجل تفادي الوقوع في الاحطاء التي من شأنها ان تؤثر في الوضع المالي للمؤسسة، اما المبحث الثاني خصص للامتثال الضريبي حيث تم التطرق الى مفهومه وأنواعه وتبسيط الضوء على العلاقة التي تربط الامتثال الضريبي بالملكفين والإدارة الضريبية بالإضافة الى الالتزام بالتصريحات الجبائية والالتزام بالتسديد.

المبحث الأول: أهم أنواع الضرائب والرسوم في الجزائر

يوجد عدة أنواع من الضرائب والرسوم التي تعتمد عليها الدولة الجزائرية ولكل منها خصوصيتها، وتطبق الدولة عادة أنواع مختلفة من الضرائب والرسوم والتي يشترط ان تكون موجودة في صورة منظمة، بما يحقق اهداف المجتمع السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ويمكن حصر هذه الضرائب والرسوم فيما يلي:

المطلب الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)

تعد الضريبة على الدخل الإجمالي من موارد الميزانية التي لا يمكن اهمال دورها الفعال من جانب تغطية النفقات العمومية، حيث تهدف أيضا الى تمويل المشاريع التنموية التي تتطلب أموالا كبيرة وضخمة.

1- تعريف الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

لقد تم تأسيس الضريبة على الدخل الإجمالي من خلال ما جاء تعريفها في المادة الأولى من قانون الضرائب والرسوم المماثلة كما يلي:

"تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضريبة الدخل وتفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"¹


من خلال التعريف السابق يمكن ان نستنتج ان الضريبة على الدخل الإجمالي تتميز بعدة خصائص نذكر منها:

- ضريبة سنوية: كونها تفرض مرة واحدة على المداخيل المحققة خلال كل سنة.
- ضريبة وحيدة: بمعنى انها تظم وتشمل كل فئات الدخل.
- ضريبة تصاعدية: بمعنى انها تعتمد في حسابها على سلم تصاعدي مقسم الى شرائح من الدخولن حيث يسمح بتطبيق معدل تصاعدي، فكلما زاد دخل المكلف بالضريبة تحمل عبء اكبر.
- ضريبة تصريحية: تحصل وتوضع هذه الضريبة عن طريق جداول وقوائم اسمية على أساس التصريح بالدخول المكتسبة من طرف المصريحين بها².

¹ المادة الأولى قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 11.

² صالح حميدان، المراجعة الجبائية للمؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية- مصر، سنة 2019، ص: 22

الشكل رقم 01: خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي



المصدر: من اعداد الطالب

2- الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي IRG

الأشخاص الذين موطن تكليفهم في الجزائر يخضعون للضريبة على الدخل الإجمالي بالنسبة لمجمل المداخيل التي تحصلوا عليها، وتشمل أيضا هذه الضريبة الأشخاص الذين ليس موطن تكليفهم في الجزائر بالنسبة للمداخيل ذات المصدر الجزائري¹.

ويخضع كذلك للضريبة على الدخل الإجمالي الأشخاص من جنسية جزائرية او اجنبية سواء كان موطن تكليفهم في الجزائر او بلد اخر، ويتحصلون على مداخيل وارباح يحول فرض الضريبة عليها الى الجزائر من خلال اتفاقيات جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى². كما تكتسي طابع الأرباح التجارية والصناعية لتطبيق ضريبة الدخل على المداخيل التي يعمل الأشخاص الطبيعيون على تحقيقها الذين³:

¹ المادة 03 -1 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 11

² المادة 04 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 11

³ المادة 12 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 13

- يقومون بعمليات الوساطة من اجل شراء عقارات او سجلات تجارية او يبيعها او يشترون باسمهم نفس الممتلكات لإعادة بيعها.
- يستفيدون من وعد بالبيع من جانب واحد يتعلق بعقار، ويقومون بسعي منهم اثناء بيع هذا العقار بالتجزئة أو التقسيم بالتنازل عن الاستفادة من الوعد بالبيع الى شاري كل جزء أو قسم.
- يؤجرون مؤسسة تجارية او صناعية بما فيها من اثاث او عتاد لازم لاستغلالها، سواء اكان الايجار يشتمل على كل العناصر غير المادية للمحل التجاري او الصناعي او جزء منها ام لا.
- يمارسون نشاط الراسي عليه المناقصة، وصاحب الامتياز ومستأجر الحقوق البلدية.
- يحققون أرباحا من أنشطة تربية الدواجن والأرانب عندما تكتسي هذه الأنشطة طابعا صناعيا.
- يحدد عند الاقتضاء النشاط المتسم بطابع صناعي عن طريق التنظيم.
- يحققون إيرادات من استغلال الملاحه او البحيرات المالحه او الممالخ.
- كما تكتسي طابع الأرباح الصناعية والتجارية التطبيق ضريبة الدخل المداخيل المحققة من قبل التجار الصيادين، الربانة الصيادين، مجهزي السفن، ومستغلي قوارب الصيد.

3- المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي (IRG):

- تمثل المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي فيما يلي¹:
- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية
- أرباح المهن غير التجارية
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة
- عائدات المستثمرات الفلاحية
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية
- مداخيل العقارات الناتجة عن ايجار الملكيات المبنية وغير المبنية
- الايرادات المحققة من ايجار الملكيات والرسوم المبنية والغير مبنية كما نصت عليها المادة 42 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

4- الإعفاءات من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG):

¹ المادة 02 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 11

ويمكن تقسيمها الى قسمين حسب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

✓ **الإعفاءات الدائمة:** جاءت المادة 05 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بذكر الأشخاص المعفيين

من (IRG) وهم:

- يعفى الأشخاص الذين يتجاوز دخلهم الصافي الإجمالي السنوي...

- السفراء والاعوان الدبلوماسيين والقناصل والاعوان القنصليين من جنسية اجنبية، عندما تنح البلدان التي

يمثلونها مزايا مماثلة للاعوان القنصليين والدبلوماسيين الجزائريين.

وحسب المادة 13 تعفى كذلك من (IRG)¹:

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعاقين المعتمدة، وكذلك الهياكل التابعة لها.

- مبالغ الايرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.

- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الموجه للاستهلاك على حالته.

- تعفى الايرادات الناجمة عن زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور المادة 36 من قانون (ض، م، ر، م).

✓ **الإعفاءات المؤقتة:** يمكن ان نلخصها في الجدول التالي²:

الجدول رقم 01: النشاطات وفترة الإعفاءات المؤقتة

النشاط	فترة الاعفاء
الحرفيون التقليديون والممارسون لنشاط الفن الحرفي	عشر (10) سنوات
مقاولو الأنشطة او المشاريع المستفيدة من مساعدة (الصندوق الوطني لدعم القروض المصغرة)	خمس (05) سنوات
الأنشطة الممارسة من الشباب المستمر المستفيد من دعم (الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات ANADE والاستثمارات المنجزة من قبل الأشخاص المستفيدين من نظام الدعم لأنشطة الإنتاجية والصادرة من (الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة) CNAC والصندوق الوطني لدعم القروض المصغرة ANGEM.	ثلاث (03) سنوات
	ابتداء من تاريخ دخولها حيز التطبيق
	الأنشطة الممارسة في المناطق الواجب ترقيةها
	إضافة ثلاثة (03) سنوات
	التعهد بتوظيف ثلاثة (03) عمال لمدة غير محددة
	إضافة سنتين

5- التخفيضات:

¹ المادة 13 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 14

² شعباني لطفي، جباية المؤسسة-دروس مع أسئلة وتمارين محلولة، متبعة للطباعة، الجزائر، سنة 2017، ص: 85

- يمكن ان يستفيد المكلفين بالضريبة من تخفيضات في الدخل الخاضع كما يلي¹:
- 1- ما قيمته **35%** كتخفيض من الدخل الخاضع بالنسبة لأصحاب المخازن
 - 2- الاستفادة من تخفيض بقيمة **30%** وضمن شروط محددة مسبقا في حالة إعادة استثمار الأرباح، وتكمن هذه الشروط فيما يلي:

أ- يجب إعادة استثمار الأرباح في الاستثمارات الاستهلاكية (المنقولات او العقارات) باستثناء السيارات السياحية التي لا تشكل الأداة الرئيسية للنشاط خلال السنة المالية لتحقيقها او خلال السنة المالية الموالية، ويجب على المستفيدين الاكثاب التزام بإعادة استثمار.

ب- من اجل الاستفادة من هذا التخفيض يجب الإمساك بمحاسبة منتظمة، وان يبينوا بصورة مميزة في التصريح السنوي للنتائج، الأرباح التي يمكنها الاستفادة من التخفيض وإلحاق قائمة الاستثمارات المحققة مع الإشارة الى طبيعتها وتاريخ دخولها في الأصول وسعر تكلفتها.

ج- على الأشخاص في حالة التنازل او وقف التشغيل الذي حدث في اجل اقل من خمس سنوات (5) ولم يتبع باستثمار فوري، ان يدفعوا لقابض الضرائب مبلغا يساوي الفرق بين الضريبة المفروض دفعها والضريبة المسددة وضمن نفس الشروط تؤسس ضريبة تكميلية في حالة عدم احترام الالتزام المذكور في الفقرة 3 -أ من هذه المادة مع زيادة قدرها **25%**.

6- معدل الخضوع للضريبة²:

يخضع الدخل الإجمالي فئة الأرباح المهنية الى السلم التالي:

الجدول رقم 02: سلم الخضوع للضريبة على الدخل الإجمالي

معدل الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0%	لا يتجاوز 240.000 دج
23%	من 240.001 دج الى 480.000 دج
27%	من 480.001 دج الى 960.000 دج
30%	من 960.000 دج الى 1.920.000 دج
33%	من 1.920.001 دج الى 3.840.000 دج
35%	أكثر من 3.840.000 دج

المصدر: اعتمادا على ما جاء في المادة **104** من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة **2023**.

¹ المادة 21 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 15

² المادة 104 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 37

7- طرق تسديد الضريبة على الأرباح المهنية¹:

من خلال الجدول في الأعلى نلاحظ ان المداحيل التي هي اقل من 240.000 دج معفاة من الضريبة (0%)، اما باقي المداحيل يمكن احتساب الضريبة عليها وفقا للشرائح المحددة في الجدول.

إذا كان الدخل مثلا 1000.000 دج فالضريبة تحتسب كما يلي:

✓ اقل من 240.000 دج: $0\% \times 240.000 = 0$

✓ من 240.001 دج الى 480.000 دج: $23\% \times 240.000 = 55.200$ دج

✓ من 480.000 دج الى 960.000 دج: $27\% \times 480.000 = 129.600$ دج

✓ من 960.000 دج الى 1.000.000 دج: $30\% \times 920.000 = 276.000$ دج

✓ ومنه الضريبة على الدخل هي: $0 + 55.200 + 129.600 + 276.000 = 460.800$ دج

8- التسبيقات²:

يترتب على الأشخاص الطبيعيين الذين يخضعون للضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) وفق النظام الحقيقي

تسديد تسبيقات تقديرية، حيث يتم تسديدها وفق الجدول التالي:

الجدول رقم 03: نسب التسبيقات التقديرية واجال تسديدها

مبلغ التسبيق	الآجال	التسبيقات التقديرية
30% من قيمة الضريبة من السنة ن-2	20 فيفري الى غاية 20 مارس	التسبيق الأول
30% من قيمة الضريبة من السنة ن-1	20 ماي الى غاية 20 جوان	التسبيق الثاني
قيمة الضريبة الحقيقية - مجموع التسبيقين	في التصريح لشهر أفريل من السنة ن+1	رصيد التسوية

المصدر: اعتمادا على المادة 355 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة لسنة 2023

لا يمكن دفع التسبيقات في الحالات التالية

- في حالة الضريبة للسنة لا يتعدى 1500 دج لا يمكن اجراء التسبيق

- السنة الأولى للإنشاء مؤسسة جديدة

¹<https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/7939>

² المادة 355 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 121-122

- المادة 365 الحد الأدنى 10 الاف دج

إضافة التخفيضات الخاصة IRG (10-25-30-35 بالمئة)

المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات IBS

تأسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح او المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136¹.

وبالتالي فان الضريبة على أرباح الشركات هي ضريبة نسبية مباشرة تقتطع سنويا من طرف ولصالح الدولة بصفة اجبارية ونهائية ومن دون أي مقابل وهذا وفقا لقواعد قانونية محددة، وهذا الاقتطاع يفرض على الأرباح التي يحققها الأشخاص المعنويين الذين يخضعون اجباريا للنظام الحقيقي، دون الاخذ بعين الاعتبار لحجم رقم الاعمال المحقق وبعض الأشخاص الطبيعيين وهذا حسب مقدرتهم التكليفية بغرض استخدامه لتحقيق المنفعة العامة².

1- مجال تطبيق الضريبة³:

حسب ما جاء في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تخضع للضريبة على أرباح

الشركات:

- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع التجاري والصناعي.
- الشركات التي تحقق أرباحا مهنية حسب ما جاء في مفهوم المادة 12 من قانون (ض.م.ر.م).
- كل الشركات الأخرى، أيا كان شكلها وغرضها، باستثناء:
- شركات المساهمة وشركات الأشخاص، الا إذا اختارت هذه الأخيرة الخضوع للضريبة على أرباح الشركات

IBS

- الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركات أسهم الا إذا اختارت هي الخضوع للضريبة على أرباح

الشركات IBS

- الشركات والهيئات العمومية ذات الطابع التجاري والصناعي.

2- المجال الإقليمي للضريبة⁴:

¹ المادة 135 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص47

² يوسف مامش، ناصر دادي عدون، أثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية، الجزائر، الطبعة الأولى. ص 210، 2008.

³ <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/7939>

⁴ المادة 136 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:47

يسمح تحديد المجال الجغرافي بتحديد الجهة التي من حقها المطالبة بتحصيل الضريبة على الأرباح واستنادا الى المادة **137** من قانون (ض.م.ر.م) فان الضريبة على الأرباح في الجزائر تستحق في الحالات التالية:

- الأرباح المحققة من شركات تمارس نشاطا مؤقتا ذو طبيعة تجارية او صناعية او فلاحية.
- الأرباح المحققة من شركات تزاول نشاطا تجاريا كاملا (بيع وتحصيل) وذلك حتى لو لم تكن لها إقامة دائمة في الجزائر.
- الأنشطة المنجزة جزئيا في الجزائر وتخضع للضريبة على أرباح الشركات بالتناسب مع الجزء المنجز في الجزائر.

3- الإعفاءات الدائمة والمؤقتة¹:

حسب ما جاء في المادة **138** من قانون (ض.م.ر.م)

3-1- الإعفاءات الدائمة:

- تعفى من ضريبة IBS التعاونيات الاستهلاكية التابعة للهيئات العمومية.
- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها.
- صناديق التعاون الفلاحية بعنوان العمليات البنكية والتأمين والمحقة مع شركائها فقط.
- التعاونيات الفلاحية للتموين والشراء وكذا اتحاداتها المستفيدة من اعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة لوزارة المكلفة بالفلاحة والمسيرة طبقا للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكمها، باستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء.
- الشركات التعاونية لإنتاج وتحويل وحفظ وبيع المنتوجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط، المنصوص عليها أعلاه، والمسيرة طبقا للأحكام القانونية أو التنظيمية التي تسيروها.
- المداخل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته.
- عمليات تصدير السلع والخدمات، باستثناء المؤسسات المنجزة من طرف مؤسسات النقل البري والبحري والجوي عمليات إعادة التأمين والبنوك، متعاملي الهاتف النقال، استغلال خدمات تحويل الصوت عبر بروتوكول الانترنت والمؤسسات الناشطة في المجال القبلي والبعدي للإنتاج في القطاع المنجمي مقارنة مع عمليات تصدير المنتجات المنجمية على حالها الخام او بعد تحويلها.
- تعاونيات الصيد البحري وتربية المائيات.

¹ المادة 138 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 48-49-50

3-2- الإعفاءات المؤقتة:

- الأنشطة التي يمارسها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من اعانة " الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" او " الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" او " الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" لمدة ثلاث (03) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها.
- حيث ترفع الى ست (06) سنوات إذا كانت الأنشطة ممارسة في منطقة يجب ترفيتها
- وترفع لمدة سنتين (02)، عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- تستفيد من اعفاء ل عشر (10) سنوات الشركات السياحية الوطنية او الأجنبية كما هي معنية بهذا الامر كل مؤسسة فندقية او وكالات السفر التي تحقق رقم الاعمال بالعملة الصعبة.
- وكالات السياحة والاسفار وكذا المؤسسات الفندقية لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط
- أرباح الودائع في حسابات الاستثمار، المنجزة في إطار العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية لمدة خمس (05) سنوات ابتداء من اول جانفي 2023
- تستفيد من اعفاء دائم كل عمليات التصدير بمختلف الأنواع والمحقق فقط بالعملة الصعبة، زيادة على المداخيل المدرجة ضمن صندوق دعم الاستثمار للتشغيل.

4- تحديد الربح الخاضع للضريبة IBS:

- من خلال ما جاء في المادة 140 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فان النتيجة الجبائية تحدد انطلاقا من النتيجة المحاسبية مختلف العمليات أيا كانت طبيعتها وتحسب كما يلي:
- الربح الجبائي = الإيرادات العادية والاستثنائية - الأعباء المستعملة في إطار ممارسة النشاط من تكاليف عامة ومالية واهتلاكات وكذا الضرائب والرسوم. وبلغت الإدارة الجبائية فأى ميزانية محاسبية تحول الى ميزانية جبائية في إطار مرحلتين (المرحلة الأولى يتم اعداد حساب النتائج، اما المرحلة الثانية بمقتضى جدول تحديد النتيجة الجبائية)¹

¹<https://cutt.us/dehfr>

5- طريقة حساب النتيجة الجبائية: IBS

ان حساب قيمة الضريبة على أرباح الشركات تتم حسب العلاقة التالية:

$$\text{الضريبة على أرباح الشركات} = \text{الربح الجبائي} \times \text{معدل الضريبة}^1$$

$$\text{النتيجة الجبائية} = [\text{صافي نتيجة السنة المالية} + \text{استردادات} - \text{التخفيضات} - \text{العجز السابق}]$$

$$\text{الاستردادات} = \text{كل الأعباء قابلة للخصم محاسبيا ومرفوضة جبائيا كليا او جزئيا}$$


$$\text{التخفيضات} = \text{فوائض القيمة الناجمة عن تنازل الأصول وتكملة الاهتلاكات ومداحيل الناجمة عن توزيع}$$

الأرباح.

6- نسب ومعدلات الخضوع²:

حسب ما جاء في المادة 150 يخضع الربح الجبائي للمعدلات التالية:

الشكل رقم 02: معدلات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات IBS



من اعداد الطالب اعتمادا على المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023

في حالة عدة أنشطة خاضعة لمعدلات مختلفة، يتم تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة بعنوان كل معدل وفقا

لحصة رقم الاعمال المصرح به او الخاضع للضريبة بالنسبة لكل نشاط.

¹ بن ربيعة حنيفة، حسيني عبد الحميد، صالح بوعلام، الواضح في المحاسبة المالية وفق SCF والمعايير الدولية، IAS/IFRS الجزء الثاني اصدار منشورات كليك،

المحمدية الجزائر، سنة 2013 الطبعة الأولى، ص: 298

² المادة 150 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 58-59

7- طرق تسديد الضريبة¹:

تدفع الضريبة بطريقتين وهما:

✓ **نظام الدفع التلقائي (التسبيقات المؤقتة):** حيث تعتبر من أهم طرق تسديد الضريبة، حسب هذا النظام يتم حساب الضريبة من طرف المكلف نفسه، ويتم تسديدها للخزينة تلقائياً، دون انذار مسبق من إدارة الضرائب.

✓ **نظام الاقتطاع من المصدر:** هذا النظام يشمل على بعض المداخل المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات، كما أشرنا له في المعدلات الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.

الجدول رقم 04 تواريخ تسديد الضريبة على أرباح الشركات

التسبيقات	تاريخ التسديد	
التسبيق الأول	20 فيفري الى غاية 20 مارس	30% من الضريبة للسنة ن-2
التسبيق الثاني	20 ماي الى غاية 20 جوان	30% من الضريبة للسنة ن-1
التسبيق الثالث	20 اكتوبر الى غاية 20 نوفمبر	30% من الضريبة للسنة ن-1
رصيد التسوية	30 أبريل من السنة الموالية كآخر اجل	الضريبة الحقيقية IBS - مجموع التسبيقات المدفوعة

من اعداد الطالب اعتمادا على المادة 355 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023

✓ حيث يتم احتساب القسط بنسبة 30% من الربح الجبائي للسنة السابقة n-1 مع العلم ان التسبيق الأول يحسب على أساس السنة n-2

✓ اما بالنسبة للسنة الأولى للإنشاء يتم حساب التسبيق كما يلي:

✓ القسط = 30% من الضريبة (IBS) المحسوبة على 5% من راس المال الاجتماعي المسخر.

¹ شعباني لطفي، جباية المؤسسة، مرجع سابق ص: 149

المطلب الثالث: الرسم على القيمة المضافة TVA

تم تأسيس الرسم على القيمة المضافة بموجب قانون المالية لسنة 1991

1- تعريف الرسم على القيمة المضافة¹:

قبل ان نعرف الرسم على القيمة المضافة لابد من معرفة مفهوم القيمة المضافة، حيث تعبر عن " الفرق بين قيمة الإنتاج الكلي للوحدة الإنتاجية وقيمة مستلزمات الإنتاج الوطنية التي حصلت عليها، واستخدمها في عملياتها الإنتاجية خلال فترة محددة من الزمن "

اما عن الرسم على القيمة المضافة، فهو يعتبر ضريبة عامة على الاستهلاك، وهو من الضرائب الغير مباشرة، بمجرد توليد الحدث المنشئ المؤسسة مطالبة بتسديدها، والحدث المنشئ يختلف حسب نوع العمليات المحققة، سواء تمت في الداخل عند التصدير او عند الاستيراد.

2- خصائص الرسم على القيمة المضافة²:

يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- ضريبة حقيقية: تخص المصاريف او الاستهلاك النهائي للسلع والخدمات
- ضريبة غير مباشرة: لا تدفع بصفة مباشرة من طرف المستهلك النهائي، لكنها تدفع من طرف المؤسسة الذي يضمن توزيع السلع والخدمات وانتاجها.
- ضريبة نسبية: يتم تحصيلها اعتمادا على نسبة قيمة المنتجات وليس بالاستناد الى النوعية المادية للمنتج.
- ضريبة مؤسسة حسب آلية عمل الدفعات المجزئة: يخص الرسم على القيمة المضافة فقط القيمة المضافة الممنوحة للمنتج بحيث ان في نهاية الحلقة التي اتبعها المنتج، فان التكلفة الجبائية الاجمالية تطابق الرسم المحسوب بواسطة سعر البيع للمستهلك.
- ضريبة تتوقف على آلية الخصوم: من خلال المراحل المختلفة للمحيط الاقتصادي يجب على المدين ان:
 - ✓ يحسب الرسم المستحق في تقديم الخدمات او المبيعات
 - ✓ يخصم من هذه الضريبة الرسم المثقل للعناصر المشكلة لسعر التكلفة.

¹ شعباني لطفي، جباية المؤسسة، مرجع سابق ص: 184

² حديدان العيد، ساحري يوسف شاهين، دراسة تحليلية على القيمة المضافة tva، دراسة حالة لدى خبير محاسبي، مذكرة ماستر، برج بوعرييج، السنة الجامعية 2020-2021 ص: 6-7.

✓ يدفع الفارق بين الرسم المحصل والرسم المخصوم بالنسبة للمدينين الشرعيين بما انه محتمل من طرف المستهلك النهائي.

3- العمليات الخاضعة والمعفاة من الرسم على القيمة المضافة:

3-1- العمليات الخاضعة للضريبة وجوبا¹:

حسب ما جاء في المادة 02 تخضع وجوبا للرسم على القيمة المضافة (TVA):

- المبيعات والتسليمات التي يقوم بها المنتجون

- الاشغال العقارية

- المبيعات والتسليمات على الحال الأصلي، من المنتجات او البضائع الخاضعة للضريبة والمستوردة والمنجزة

وفقا لشروط البيع بالجملة من قبل التجار

- المبيعات التي يقوم بها تجار الجملة، كما جاء تعريفهم في المادة 05

- التسليمات لأنفسهم:

✓ لعمليات تثبيت القيم المنقولة التي يقوم بها الخاضعون للرسم.

✓ الأملاك غير تلك المثبتة التي يقوم بها الخاضعون للرسم، لتلبية حاجاتهم الخاصة او حاجيات

مستثمراتهم بموجب المختلفة، على لا تستعمل هذه الأملاك لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة

المضافة او تكون معفاة طبقا للمادة 09

- عمليات الايجار وأداء الخدمات واشغال الخدمات والبحث وجميع العمليات من غير المبيعات والاشغال

العقارية.

✓ بيوع العقارات او المحلات التجارية التي يمارسها الأشخاص الذين يشترون هذه الأملاك باسمهم، وذلك

بصفة اعتيادية او عرضية، قصد إعادة بيعها.

✓ العمليات التي يقوم بها الوسطاء لشراء او بيع الأملاك المشار اليها في الفقرة السابقة.

✓ عمليات تجزئة الأراضي لأجل البناء وبيعها التي يقوم بها ملاك القطع الأرضية وفقا للشروط المنصوص عليها

في التشريع المعمول به.

¹ المادة 02 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، ص: 5-6

- ✓ عمليات بيع العقارات ذات الاستعمال السكني او الموجهة لإيواء النشاط المهني او التجاري، المنجزة في إطار نشاط الترقية العقارية كما هو محدد في التشريع الساري المفعول.
- المتاجرة في الأشياء المستعملة من غير الأدوات، والمكونة كلياً او جزئياً من البلاتين او الذهب او الفضة او من احجار كريمة.
- العمليات المحققة في إطار ممارسة مهنة حرة
- الحفلات الفنية والألعاب التسلية بمختلف أنواعها التي ينظمها أي من الأشخاص.
- الخدمات المتعلقة بالهاتف والتليكس التي تؤديها إدارة البريد والمواصلات.
- عمليات البيع التي تقوم بها المساحات الكبرى ونشاطات التجارة المتعددة وكذا تجارة التجزئة باستثناء العمليات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة الخاضعون للضريبة الجزافية الوحيدة.
- العمليات التي تنجزها البنوك وشركات التأمين.
- عمليات البيع المنجزة إلكترونياً.
- 3-2- العمليات الخاضعة للضريبة اختيارياً¹:**

حسب ما جاء في المادة **03** من قانون الرسم على رقم الاعمال فانه " يجوز للأشخاص الطبيعيين او الاعتباريين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الرسم، ان يختاروا، بناء على تصريح منهم، لاكتساب صفة المكلفين بالرسم على القيمة المضافة، على ان يزودا بسلع او خدمات:

- التصدير
- الشركات البترولية
- المكلفين بالرسم، الاخرين
- المؤسسات تتمتع بنظام المشتريات بالغاء المنصوص عليه في المادة **42**
- 4- قواعد تأسيس الرسم على القيمة المضافة:**

يقصد بالغاء الضريبي هو تحديد مطرح الضريبة، فالواجب تحديده هو المجال الخاضع للضريبة سواء كان نشاطا ذو سلعة او عملا تكون مصدر للضريبة، وبالتالي فهو العنصر الاقتصادي الذي يخضع للضريبة، ومنه فان

¹ المادة 03، من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:5

الضريبة تستمد منها مصدرها بشكل مباشر أو غير مباشر وهذا العنصر يمكن ان يكون من نتائج نشاطه أو الفاعل الاقتصادي لنفسه¹.

5- الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة²:

هو عبارة عن الحدث الذي يولد ديون الملزم بالضريبة اتجاه الخزينة، يختلف باختلاف العمليات المحققة سواء تمت في الداخل، أو عند الاستيراد أو عند التصدير.

حسب ما جاء في المادة 14 من قانون الرسوم على رقم الاعمال يتكون الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة من:

- بالنسبة للمبيعات والعمليات المماثلة: يتكون من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة، باستثناء العمليات

المتعلقة بتوزيع المياه الصالحة للشرب، فإن الحدث المنشئ لها يتكون من التحصيل الكلي أو الجزئي للثمن.

- بالنسبة للصفقات العمومية فإنه يتكون الحدث المنشئ من التحصيل الكلي أو الجزئي للثمن، وفي غياب

التحصيل يصبح الرسم على القيمة المضافة مستحق الأداء بعد اجل سنة ابتداء من تاريخ التسليم

القانوني أو المادي للبضاعة

- بالنسبة لعمليات بيع العقارات ذات الاستعمال السكني أو التجاري: يتكون الحدث المنشئ من

التسليم المادي والقانوني للملكية الى المستفيد.

- بالنسبة للأشغال العقارية: يتكون الحدث المنشئ من قبض الثمن كليا أو جزئيا.

أما بالنسبة للمؤسسات الأجنبية وبالنسبة لمبلغ الرسم الذي يبقى مستحقا عند انتهاء الأشغال بعد الرسم

المدفوع عند كل تحصيل، يتكون الحدث المنشئ من الاستلام النهائي للمنشأة المنجزة.

- بالنسبة للتسليمات للذات: يتكون الحدث المنشئ من التسليم.

- بالنسبة للواردات: من ادخال البضاعة عند الجمارك، والمدين بهذا الرسم هو المصريح لدى الجمارك

- بالنسبة للصادرات: يتكون الحدث المنشئ من المنتوجات الخاضعة للضريبة، بمقتضى المادة 13 من تقديمها

للجمارك والمدين بهذا الرسم هو المصريح لدى الجمارك.

¹ عديلة كحل السنان، كريمة زعيمين، البات احتضاع المكلف الجزئي للرسم على القيمة المضافة، دراسة حالة مركز الضرائب ولاية جيجل، مذكرة ماستر، جامعة جيجل، السنة الجامعية، 2020-2021، ص: 42

² المادة 14، من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 13

- بالنسبة للخدمات عموماً: الحدث المنشئ هو بقبض الثمن كلياً أو جزئياً، وفيما يتعلق بالحفلات والألعاب التسلية بمختلف أنواعها يمكن ان يتكون الحدث المنشئ للرسم، ان تعذر القبض من تسليم التذكرة.

6- تأسيس الرسم على القيمة المضافة¹:

6-1- في الداخل:

بالنسبة للمادة 15 يشمل رقم الاعمال الخاضع للرسم ثمن البضائع او الاشغال او الخدمات بما في ذلك كل المصاريف والحقوق والرسوم، باستثناء الرسم على القيمة المضافة ذاته، ويتكون من:

✓ بالنسبة لعمليات البيع: من المبلغ الإجمالي: بالنسبة لعمليات تبادل البضائع او المواد الخاضعة للرسم، من قيمة المواد او البضائع المسلمة مقابل تلك المستلمة، بزيادة معدل الفرق عند الاقتضاء، وذلك بين يدي كل طرف.

✓ يمكن ان تخصم من المبلغ الخاضع للرسم على القيمة المضافة، وذلك حينما تفوت للزبون:

- التخفيضات والانقاصات والناقصات الممنوحة وحسوم القبض

- حقوق الطوابع الجبائية

- المبلغ المدوع بالأمانة على التغليفات التي يجب اعادتها الى البائع مقابل تسديد هذا المبلغ.

- المدفوعات المترتبة على النقل الذي قام به المدين نفسه لتسليم البضائع الخاضعة للرسم

✓ بالنسبة للتسليمات للذات:

- الأموال المنقولة، من ثمن البيع بالجملة المنتوجات المماثلة، او من التكلفة، يضاف اليه ربح عادي للمنتوج المصنع

- الأموال العقارية، من ثمن تكلفة الإنجاز

✓ بالنسبة ل:

- وكلاء النقل ووسطاء العبور، ولو كانوا يتعاملون بالجزائي، يتكون رقم أعمالهم من اجورهم، أي من جميع المبالغ المقبوضة من قبلهم

- بالنسبة لأصحاب الامتيازات والملتزمين بالحقوق البلدية، يتكون المبلغ الخاضع للرسم من:

¹ المادة 15 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:14

- مبلغ الإيرادات المخصص منها مبلغ الالتزام المدفوع للبلدية، ان كان هؤلاء يقومون بتحصيل الحقوق لحسابهم الخاص.
- بالنسبة للفرازين وتجار الأملاك العقارية والمتاجر، يتكون رقم أعمالهم الخاضع للرسم/ من الفارق بين البيع وثنم الشراء، بما فيه كل المصاريف والحقوق والرسوم ما عدا الرسم على القيمة المضافة.
- لأصحاب المهن الحرة من المبلغ الإجمالي للأتعاب والإيرادات المحققة.
- ✓ بالنسبة للعمليات البنكية المتضمنة تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية بصيغة "المراجعة"، يتكون من هامش الربح المتفق عليه مسبقا في العقد.

6-2- عند الاستيراد¹:

حسب ما جاء في المادة 19 من قانون الرسوم على رقم الاعمال يتكون الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة من:

يتكون الأساس الخاضع للضريبة من القيمة المحددة لدى الجمارك، بما فيها الحقوق والرسوم، باستثناء الرسم على القيمة المضافة.

6-3- عند التصدير²:

حسب ما جاء في المادة 20 من قانون الرسوم على رقم الاعمال يتكون الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة من:

يتكون الأساس الخاضع للضريبة، بالنسبة للمنتوجات الخاضعة للرسم، من قيمة البضائع عند التصدير، بما فيها الحقوق والرسوم، باستثناء الرسم على القيمة المضافة.

¹ المادة 19 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:15

² المادة 20 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:16

7- معدلات الرسم على القيمة المضافة¹:

الجدول رقم 05: معدلات TVA ومجال تطبيقها

النوع	مجال التطبيق	المعدل %
المعدل العادي	يطبق على الخدمات والمنتجات الغير خاضعة للمعدل المخفض	19%
المعدل المخفض	يطبق على المنتجات والمواد، الأشغال والعمليات والخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي	09%

من اعداد الطالب اعتمادا على المادة 26 و 27 من الجريدة الرسمية لسنة 2017

8- الإعفاءات والعمليات التي تقع خارج مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

ويمكن تقسيمها على النحو التالي:

8-1- العمليات التي تتم في الداخل²:

نصت المادة 08 تستثنى من مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

❖ عمليات البيع المتعلقة بما يلي:

- المنتجات الخاضعة للرسم الصحي على اللحوم باستثناء اللحوم الحمراء المجمدة
- اسلخ الحيوانات الخاضعة للرسم الصحي على اللحوم ولكن فيما يخص البيع الأول بعد الذبح فقط.
- مصنوعات الذهب، والفضة والبلاطين الخاضعة لرسم الضمان، باستثناء المجوهرات الفاخرة كما هو منصوص عليه بموجب المادة 359 من قانون (ض.غ.م).
- العمليات المنجزة من طرف الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجرافية.
- العمليات المنجزة بين الشركات الأعضاء التابعة لنفس المجموعة مثلما حددته المادة 138 مكرر من قانون (ض.م.ر.م).

❖ المادة 09 تعفى من الرسم على القيمة المضافة³.

- عمليات البيع الخاص بالخبز ودقيق الاختبار المستعمل في صنع هذا الخبز والحبوب المستعملة في صنع هذا الدقيق
- عمليات البيع المتعلقة ب:

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون المالية 2017، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2016، الموافق ل 29 ربيع الأول 1438، المادة 26-27، ص:13

² المادة 08 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:07

³ المادة 09 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:08

- الحليب، قشطة الحليب غير المرزبن وغير ممزوجين بالسكر او المحليين بمواد أخرى (ت ج رقم 01-04)
 - الحليب، قشطة الحليب غير المرزبن وغير ممزوجين بالسكر او المحليين بمواد أخرى (ت ج رقم 02-04)
- بما في ذلك حليب الأطفال

- عمليات البيع الخاصة بالمنتجات الصيدلانية الواردة في المدونة الوطنية للأدوية.
- العمليات المحققة في إطار خدمات هدفها تنظيم مطاعم لتقديم وجبات بالمجان او بأسعار معتدلة مخصصة للمحتاجين والطلبة
- العمليات التي يكون هدفها الوحيد إقامة نصب تذكارية لشهداء ثورة التحرير الوطني.
- السيارات السياحية الجديدة او ذات اقدمية ثلاث (03) سنوات على الأكثر.
- السيارات المهياة، خصيصا، ذات اقدمية ثلاث (03) سنوات.
- المقاعد المتحركة والعربات المماثلة الخاصة بالعاجزين بما فيها تلك المجهزة بمحرك او اليات أخرى للدفع
- المواد والخدمات وكذا الاشغال المقتناة او المحققة في إطار ممارسة نشاطات المحروقات بموجب التشريع المتعلق بها.

- العمليات المحققة من طرف بنك الجزائر والمرتبطة مباشرة بمهمته في اصدار النقود.
- عمليات التبرع الممنوحة لفائدة:

- الهلال الأحمر الجزائري والجمعيات او الهيئات ذات الطابع الإنساني

- الهيئات والمؤسسات العمومية

- التظاهرات الرياضية او الثقافية او الفنية.
- المواد المخصصة لتمويل السفن الوطنية والأجنبية المجهزة للملاحة ما بين الموانئ الدولية وطائرات شركات الملاحة الجوية التي تقوم برحلات على متن الخطوط الدولية.
- عقود تأمين الأشخاص كما حددها التشريع المتعلق بالتأمينات.
- عمليات القروض البنكية الممنوحة للعائلات من أجل اقتناء او بناء مساكن فردية.
- عمليات البيع المتعلقة بالجيوب الخاصة بأمراض المعدة
- عمليات إعادة التأمين
- عقود التأمين المتعلقة بأخطار الكوارث الطبيعية.
- الإبل.

- الفوائد التأخيرية الناجمة عن تنفيذ صفقات عمومية مرهونة لصالح صندوق ضمان الصفقات العمومية.
- عمليات الاقتناء المنجزة من طرف البنوك والمؤسسات المالية في إطار عمليات القرض الايجاري وصيغة الايجار المنتهية بالتملك.
- الحصادات الدراسة المصنوعة في الجزائر.
- عملية الابداع والنشر والإنتاج الوطني للمؤلفات والاعمال على الحامل الرقمي.
- الجزء المتعلق بتسديد القروض في إطار عقود القروض العقارية على المدى المتوسط والطويل.
- عمليات بيع الشعير والذرة وكذا المواد والمنتجات الموجهة لأغذية المواشي والدواجن
- التنازل عن التحف الفنية او مجموعة التحف الاثرية
- تذاكر النقل الجوي للمسافرين القادمين او المتوجهين نحو الجنوب الكبير.

8-2- العمليات التي تتم عند الاستيراد¹:

المادة 10 تعفى من الرسم على القيمة المضافة عند استيرادها المنتوجات المعفى بيعها في الداخل من الرسم المذكور، وذلك وفقا لنفس الشروط وبنفس التحفظات.

المادة 11 تعفى أيضا من الرسم على القيمة المضافة عند الاستيراد²:

- البضائع الموضوعة تحت أحد الأنظمة الموقفة للحقوق الجمركية التالية:
- الاستيداع والقبول المؤقت والعبور والمناقلة والايدياع، وهذا دون الاخلال بالأحكام الخاصة التي نص عليها في هذا المجال.
- البضائع التي تستفيد من قبول استثنائي مع الاعفاء من الحقوق الجمركية.
- الطائرات المخصصة لمؤسسات الملاحة الجوية.
- المواد والمنتجات الخام او المصنعة المعدة لاستخدامها في صناعة واعداد وتجهيز وإصلاح او التحويلات التي أدخلت على السفن ومدارس الطيران ومراكز التدريب المعتمد.
- ترميمات السفن والطائرات الجزائرية واصلاحها والتحويلات التي أدخلت عليها في الخارج.
- الذهب للاستعمال النقدي، والنقود الذهبية.
- البضائع المستوردة في إطار المقايضة وفقا للشروط المحددة في التشريع.

¹ المادة 10 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 11

² المادة 11 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 11

- السفن الموجهة لشركات الملاحة البحرية.
- التحف الفنية واللوحات والمنحوتات والقطع الفنية بصفة عامة.

8-3- العمليات التي تتم عند التصدير¹:

المادة 13 تعفى من الرسم على القيمة المضافة:

- عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع المصدرة.
- عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع من مصدر وطني والمسلمة الى المحلات التجارية الموضوعة تحت الرقابة الجمركية المؤسسة قانونا.

9- الحسم:

يتوقف نظام الخصومات المتعلق بالرسم على القيمة المضافة على أساس ان الرسم الذي أثقل عناصر سعر التكلفة لعملية خاضعة للضريبة يخضم من الرسم المطبق في هذه العملية. في حالة ما إذا كان الرسم المستحق بعنوان شهر او فصل اقل من الرسم القابل للخضم يؤجل المبلغ المتبقي من الرسم لأشهر او الفصول الموالية².

حسب ما جاء في المادة 38 فانه يتم قبول الخضم في العمليات الخاضعة تحت الشروط التالية:

- يجب ان تشتري المواد في حالة جديدة او مجددة بضمان وان تخصص عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة، او تخصص للتصدير او الى قطاع معفى.
- يجب ان تسجل هذه المواد في دفاتر الحسابات بسعر شراؤها او سعر كلفتها بعد ان يطرح منها الخضم الذي كانت محله.

- يجب ان تكون ارسوم... مبينة في فاتورة الشراء او وثائق الاستيراد
- يجب ان تحفظ في ذمة المؤسسة لمدة خمس سنوات، بعد تاريخ شراؤها او انشاءها³.

المطلب الرابع: الرسم على النشاط المهني TAP:

الرسم على النشاط المهني هو أحد أنواع الضرائب المباشرة والذي توجه نسبة من حصيلته في تمويل ميزانية الجماعات المحلية.

¹ المادة 13 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 12

² حميداتو صالح، مسؤولية المراجع الخارجي عن الأداء الجبائي والحاسبي في المؤسسة، أولى ماجستير، محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، السنة 2009-2010، ص: 26

³ المادة 38 من قانون الرسوم على رقم الاعمال سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 27-28

4-1- تعريف الرسم على النشاط المهني TAP:

- الرسم على النشاط المهني تعتبر ضريبة مستحقة الدفع على رقم الاعمال المحقق من طرف شخص معنوي او طبيعي¹.

- هو رسم يفرض على اجمالي رقم الاعمال الخام الذي انجزه المكلفون بالضريبة والذين لديهم إقامة مهنية دائمة في الجزائر، حيث تخضع ارباحهم للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح المهنية او الضريبة على أرباح الشركات، ويستحق الرسم اما على اجمالي التحصيلات الخام، او على رقم الاعمال المحقق دون الرسم على القيمة المضافة².

4-2- مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني TAP³:

يطبق هذا الرسم على:

- الأشخاص الطبيعيين، أو المعنويين الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه الى الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية او الضريبة على أرباح الشركات.

ويستحق TAP بصدد:

- الإيرادات الاجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين يملكون محلا مهنيا دائما في الجزائر، ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح غير تجارية.

- رقم اعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه الى IRG في صنف الأرباح التجارية والصناعية او على IBS

بالنسبة لوحداث مؤسسات الاشغال العمومية والبناء، يتكون رقم الاعمال من مبلغ مقبوضات السنة المالية، يجب تسوية الحقوق المستحقة على مجموع الاشغال، على الأكثر عند تاريخ الاستلام المؤقت، باستثناء الديون لدى الجماعات المحلية والادارات العمومية.

لا تطبق احكام الفقرة السابقة في حالة مؤسسات الاشغال التي تقوم أيضا بعمليات الترقية العقارية.

¹ بلخير سهام، دور الرسم على النشاط المهني في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، دراسة مقارنة بين بلديتي ادرار واولاد احمد تيمي للفترة 2017-2021، مذكرة ماستر، جامعة ادرار، السنة الجامعية 2021-2022، ص: 8

² <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/7939>

³ بن عيسى فاطمة، التدقيق في حسابات الضرائب والرسوم المماثلة، مذكرة ماستر أكاديمي، جامعة مستغانم، السنة الجامعية 2014-2015، ص: 23-24

4-3- أساس فرض الرسم على النشاط المهني¹.

حسب ما جاء في المادة 219 من قانون (ض.م.ر.م) يؤسس على الرسم على المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الاجمالية، او رقم الاعمال بدون الرسم على القيمة المضافة عندما يتعلق الامر بالخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة.

الجدول رقم 06: العمليات المستفيدة من التخفيض

النسبة	العمليات المستفيدة من التخفيض
25%	مبلغ الإيرادات الناتجة من أنشطة البناء والاشغال العمومية والري
30%	مبلغ عمليات البيع بالجملة. مبلغ عمليات البيع بالتجزئة
50%	- مبلغ عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمواد التي - مبلغ عمليات البيع بالتجزئة المتعلقة بالأدوية مع مراعات: 1- ان تكون مصنفة ضمن المواد الاستراتيجية 2- ان يكون هامش البيع بالتجزئة يتراوح بين 10% و30%
75%	عمليات بيع بالتجزئة للبنزين الممتاز والعادي والحالي من الرصاص والغاز اوبل ووقود غاز البترول المميع والغز الطبيعي المضغوط رقم الاعمال المحقق بعنوان تركيب مجمع وقود غاز البترول.

من اعداد الطالب اعتمادا على المادة 219 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023

إضافة الى ما ذكر في الجدول 06 فانه:

- يمنح تجار التجزئة الذين لهم صفة عضو جيش التحرير الوطني او المنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني وارامل الشهداء، تخفيضا بنسبة 30% من رقم الاعمال الخاضع للضريبة.

- ولا يستفيد من هذا التخفيض المطبق على السنتين الاوليتين من الشروع في مباشرة النشاط المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي.

- الأشخاص الخاضعون للرسم على النشاط المهني ومكان فرضها TAP

- يؤسس الرسم كما يأتي:

✓ باسم المستفيدين من الإيرادات الخاضعة للضريبة، حسب مكان ممارسة المهنة او باسم المؤسسة الرئيسية عند الاقتضاء.

¹ المادة 119 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 84

✓ باسم كل مؤسسة على، أساس رقم الاعمال المحقق من طرف كل مؤسسة فرعية من مؤسساتها الفرعية او وحدة من وحداتها في كل بلدية من بلديات مكان وجودها.
- يؤسس الرسم في الشركات، مهما كان شكلها، على غرار مجموعة الشركات بالمساهمة باسم المؤسسة او المجموعة.

الجدول رقم 07: معدلات الرسم على النشاط المهني TAP¹

النسبة %	الأنشطة الخاضعة
1.5%	الأنشطة التجارية والخدماتية، بما فيها نشاط الاشغال العمومية
3%	نشاط نقل المحروقات بواسطة الانابيب

من اعداد الطالب اعتمادا على ما جاء في المادة 222 من قانون (ض.م.ر.م)

وحسب ما جاء في المادة 222 يتم توزيع نتائج الرسم على النشاط المهني كما يلي:

الجدول رقم 08: توزيع معدلات الرسم على النشاط المهني TAP

معدل الرسم على النشاط المهني	حصة البلدية	حصة الولاية	صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية
3%	66%	29%	5%
1.5	66	29%	5%

من اعداد الطالب اعتمادا على ما جاء في المادة 222 من قانون (ض.م.ر.م)

وحسب المادة 222 مكرر من قانون (ض.م.ر.م)²

- تدفع نسبة 50% من حصة TAP العائدة للبلديات التي تشكل دوائر حضرية تابعة لولاية الجزائر الى هذا الأخير.

- تدفع نسبة 50% من حصة TAP العائدة للبلديات المتبقية التابعة لولاية الجزائر الى هذه الأخيرة مقابل خدمات غير مأجورة للبلديات المعنية والمسجلة في اتفاقية بين الولاية والبلدية.

4-4- الحدت المنشئ للرسم على النشاط المهني TAP³:

يشكل الحدت المنشئ للرسم على النشاط المهني حسب ما جاءت به المادة 221 مكرر من قانون

(ض.م.ر.م) فيما يلي:

¹ المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 86

² المادة 222 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 86

³ المادة 221 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 85

- بالنسبة للمبيعات: من التسليم القانوني او المادي للبضاعة.
- بيع الماء الصالح للشرب من تحصيل الثمن كلياً او جزئياً
- المبيعات المحققة في إطار الصفقات العمومية: من تحصيل الثمن كلياً او جزئياً، وفي غياب التحصيل يستحق بعد اجل سنة (1) من تاريخ التسليم القانوني او المادي للبضاعة.
- بالنسبة أداء الخدمات والاشغال العقارية: من قبض الثمن كلياً او جزئياً.
- المؤسسات الأجنبية للمبلغ المستحق عند الانتهاء الاشغال، من الاستلام القانوني للمنشأة المنجزة.
- عمليات البيع في إطار الترقية العقارية: من التسليم القانوني او المادي للعقار.
- الحفلات والألعاب والتسلية بمختلف أنواعها: ان تعذر القبض من تسليم التذكرة، غير انه يمكن ان يرخص لمقاوي الاشغال ومؤدي الخدمات بتسديد الرسم على النشاط المهني حسب الخصوم، وفي هذه الحالة يتكون الحدث المنشئ للرسم من الخصم ذاته.

المبحث الثاني: الامتثال الضريبي

تسعى الإدارة الضريبية الى تخفيف الثقل والتكاليف الضريبية ودفع المكلفين الى الاقبال عليها، وهذا كله من اجل تخفيف النزاع والصراع القائم بين الطرفين إدارة الضرائب من جهة والمكلفين من جهة أخرى ومن اجل تحقيق اعلى درجات الامتثال الضريبي تقوم المديرية العامة للضرائب بمجهودات كبيرة سعيا منها الى ترغيب المكلفين وتشجيعهم على الالتزام بكل ما يلزم من اجل تحسين وضعهم المالي من خلال امتثالهم الضريبي وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث

المطلب الأول: تعريف الامتثال الضريبي:

قبل التطرق الى تعريف الامتثال الضريبي يمكن تعريف الامتثال لغة كمايلي:

الامتثال: أي الطاعة (فقهيّة)

الامتثال: هو اسم علم مؤنث من اصل عربي ومعناه هو الاحتذاء والانقياد¹

سنتطرق ومن خلال عدة باحثين وبشكل مختلف لتعريف الامتثال الضريبي:

- الامتثال الضريبي يمثل درجة التزام المكلفين بالضريبة بالقواعد والتنظيمات الضريبية.
- ويقصد بالامتثال الضريبي أيضا بانه استعداد وقدرة المكلفين بالضريبة للامتثال بالقوانين الضريبية والتي تتحدد من خلال الاخلاق، البيئة القانونية في أوقات وأماكن محددة².
- يعبر الامتثال الضريبي عن رغبة الافراد والمؤسسات الخاضعة للضرائب في التطبيق الحرفي والمعنوي للقوانين الضريبية ومتطلبات الإدارة دون ان تستعمل الإدارة الضريبية أي اجراء ردعي³.
- من خلال ما سبق يمكن ان نعرف الامتثال الضريبي بانه، التزام المكلفين بتنفيذ احكام القانون الضريبي، وعن طريق قياس "الفجوة الضريبية" التي تمثل الفرق بين الإيرادات الحقيقية، والإيرادات الضريبية الفعلية، يتم قياس درجة عدم الامتثال الضريبي، من خلال هذه المقارنة إذا كانت الإيرادات الضريبية

¹Copyrights 2010-2023 Almaany.com, All rights reserved

² فارس بن يدير، مصطفى ايدير، محمد زرقون(2022)، عصرنة الإدارة الضريبية وأثرها على الامتثال الضريبي للمكلفين بالضريبة في الجزائر-دراسة ميدانية لعينة من

الشركات البترولية (2021/2020)-، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد08(العدد 01)، الجزائر، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، ص:123

³ ايدير مصطفى، اثر عصرنة الإدارة الضريبية على الامتثال الضريبي للمكلفين بالضريبة في الجزائر، دراسة ميدانية لعينة من الشركات البترولية(2020-2021)، أطروحة

لنيل شهادة دكتوراه، محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، السنة الجامعية، 2021-2022، ص:29

الحقيقية هي نفسها الإيرادات الضريبية المحصلة فان نسبة الامتثال الضريبي 100% وهذه الفرضية نادر الحدوث، فغالبا ما يحدث تهرب ضريبي من المكلفين¹.

المطلب الثاني: أنواع الامتثال الضريبي:

لم تصل قناعة الفرد في أي دولة من دول العالم الى التحرر من انانيته بصورة كاملة، بحيث ينظر الى الالتزام بدفع الضرائب على انه واجب، لا يحتمل المقاومة او المخالفة، حيث يسعى المكلفين الى مقاومة هذه التشريعات كرد فعل من اجل حماية مصالحهم عن طريق تفاعلي دفع الضريبة كليا او التهرب منها نسبيا².

1- الامتثال الضريبي الطوعي: يعبر الامتثال الطوعي عن الحالة النفسية للمكلفين بالضريبة، التي تجعلهم يتقبلون فكرة ان دفع الضرائب هو واجب مدني ضروري وهام، حيث قبول هذه الفكرة تجعلهم ينحرون نحو الرغبة في الامتثال لدفع الضرائب دون فرض أي عقوبات أو أي وسيلة للردع من قبل الإدارة الضريبية، ويقصد أيضا بالامتثال الطوعي للمكلفين بالضريبة، هو امتناع المكلفين عن الممارسات الضريبية الغير شرعية او التحايل لتخفيض العبء الضريبي المترتب عليهم³.

2- الامتثال الضريبي القسري: هذا النوع من الأنواع هو ناتج عن السلطة التي تقوم بفرضها الإدارة الضريبية، والتي تقوم بدفع المكلفين الى قرار الالتزام بالقواعد الضريبية ودفع مستحقات الضرائب بكل صدق، نظرا لارتفاع احتمال الخضوع للرقابة الضريبية والتدقيق وبالتالي تحمل عقوبات وغرامات في حالة اكتشاف ممارسات غير شرعية أدت الى تهرب ضريبي⁴.

من خلال النظر الى الامتثال الضريبي والطوعي نلاحظ انهم يشتركون في تطبيق واحترام المكلفين للقوانين والتشريعات الضريبية، ومن جهة أخرى فهم يختلفان في دافع الامتثال حيث يتميز الممتثلين طوعا برغبة المثل للقواعد القانونية عن قناعة أي تقبلهم فكرة الامتثال الضريبي، اما الممتثلين قسرا، فيعود الى غياب إمكانية تنفيذ ممارسات ضريبية غير شرعية دون ان تتفطن الإدارة الضريبية لها، رغب كونهم رافضين لفكرة التضحية بجزء من دخلهم المحقق دون الحصول على مقابل مباشرة عن هذه الضرائب⁵.

¹ إبراهيم عبد العزيز، إمكانية الارتقاء بالامتثال الطوعي في المجتمع الضريبي -دراسة مقارنة، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، ص:2

² أنور عباس ناصر، دور الامتثال الطوعي للمكلفين في الحد من التهرب الضريبي في العراق، مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد الحادي عشر- العدد 35 الفصل الثاني سنة 2016 ص:222

³ ايدير مصطفى، مرجع سابق، ص:31

⁴ فارس بن يدير، مصطفى ايدير، محمد زرقون، مرجع سابق، ص:124

⁵ ايدير مصطفى، مرجع سابق، ص:31

المطلب الثالث: العلاقة بين الإدارة الضريبية والاطراف ذات الصلة بالامتثال الضريبي¹

1- العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلفين وأثرها على الامتثال الضريبي:

من اجل بث الثقة في نفوس المكلفين بالضريبة أتجاه الإدارة الضريبية، وعدم وجود مظاهر فساد بها، حيث يرجع غياب هذه الثقة الى غياب الحوكمة وانتشار الفساد، ومن هنا تنخفض معدلات الامتثال الضريبي بشكل كبير، مما يدفع بعض الى الحصول على إيرادات عامة تعويضية من صادرات الموارد الطبيعية والمساعدات الخارجية، فهذا السلوك يقود الى الدخول في حلقة مفرغة من الانخفاض في الإيرادات العامة، وعدم كفاءة الخدمات العامة، وعدم المساءلة، ثم مزيد من عدم الثقة، ومزيد من انخفاض الحصيلة الضريبية تبعا لذلك... وهذا يكون الامر.

بعد الإصلاحات الهيكلية في الإدارة الجبائية ومديرية كبريات المؤسسات ومركز الضرائب والمركز الجوي للضرائب فيها مكاتب خاصة بالاستقبال وتحدث عن نوعية الخدمة (إضافة)

2- علاقة الإدارة الضريبية بالعمالين لديها وأثرها على الامتثال الضريبي:

قرار المكلف بالامتثال او بعدم الامتثال يعد من بين الالتزامات الضريبية، التي تحظى باهتمام كبير في الادبيات الاقتصادية التي تناولت موضوع التهرب الضريبي، حيث ان معظم الكتابات عن التهرب الضريبي تفترض ان رجال الإدارة صادقين تماما، وهذا الافتراض ليس صحيح بصفة مطلقة، حيث أنهم ليسوا صادقين بالضرورة، فقد ينتشر الفساد بين عمال الإدارة الضريبية وتنتشر بينهم الرشوة، وبدل تدفق الأموال الى الخزينة العامة تذهب في يد المسؤولين الضريبيين، وتكون الاولوية في هذه الحالة محاولة تعويض الخسارة او الفاقد في الحصيلة الضريبية من خلال مناقشة مشكلة المسؤولين الفاسدين، بدلا من الاتجاه الى فرض ضرائب جديدة او زيادة معدلات الضرائب القائمة.

المطلب الرابع: الالتزامات والعقوبات الجبائية للمؤسسة الاقتصادية

اقر المشرع الجزائري عدة تصريحات والزم المكلفين بالضريبة بالالتزام بإيداعها في الآجال المحددة وبالكيفية المناسبة وذلك مراعاة لتاريخ الإيداع ومكانه وإجراءات حساب الاوعية الضريبية وتطبيق المعدلات المناسبة.

¹ ابراهيم غبد العزيز النجار، إمكانية الارتقاء بالامتثال الطوعي في المجتمع الضريبي، دراسة مقارنة مرجع سابق ص:5

أولاً- الالتزامات بالتصريح الأنظمة الضريبية:

من مزايا النظام الجبائي الجزائري انه نظام تصريحي، فللمكلفين بالضريبة واجب إيداع تصريحتهم وفق رزنامة محددة مسبقا، حيث يوجد اختلاف في إيداع التصريجات حسب نوع الضريبة ومكان ايداعها ومعدلها وتريخها¹.

1- الالتزامات التصريحية:

يلتزم المكلفين بالضريبة بمجموعة من التصريجات الجبائية، فهم مجبرون بالاكتتاب والتصريح فيها بكل ما يعنيه ويخصه، حيث تختلف هذه التصريجات فمنها ما يصرح به في بداية نشاطه ومنها ما يقدم خلال السنة المالية او نهايتها، حيث وجب عليه مراعات مواعيد وتواريخ تسليمها للهيئة الجبائية، وفيما يلي نستعرض هذه التصريجات:

1-1- التصريح بالوجود:

يعتبر التصريح الأول الذي يقدمه المكلف بالضريبة، وحسب ما جاء في مفهوم المادة 183 من قانون (ض.م.ر.م.)، على كل الأشخاص الطبيعيين او المعنويين وفي خلال الثلاثين (30) يوما الأولى من بداية نشاطهم، ان يتقدموا الى مصلحة الضرائب المختصة إقليميا وذلك من اجل طلب التصريح بالوجود²، ويتمثل هذا التصريح في نموذج يسلم من طرف الإدارة الجبائية المتمثل في سلسلة رقم 08 (Gn°08).

يجب ان يحتوي التصريح بالوجود المعلومات التالية³:

- الاسم واللقب
- العنوان التجاري والعنوان بالجزائر وخارج الجزائر، إذا تعلق الامر بأشخاص طبيعيين او معنويين يحملون الجنسية الأجنبية.
- نسخة مطابقة قانونا لشهادة الازدياد، معدة قانونا ومستخرجة من مصالح الحالة المدنية التابعة للبلدية التي ولد فيها المكلفين بالضريبة ذو الجنسية الجزائرية او الأجنبية بالنسبة للذين ولدوا فوق التراب الوطني.
- نسخة مطابقة لعقد او عقود الدراسات او الاشغال التي يتولى الأجانب إنجازها.

¹ صالح شوية، عاشور شوية واخرون، التسجيلات المحاسبية للتصريجات الجبائية وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم مالية ومحاسبية جامعة الوادي، السنة 2018-2019، ص:30

² طالي بن عيسى، التصريح الجبائي كأداة اثبات للفصل في منازعات الوعاء الضريبي في الجزائر، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 11، عدد2، جامعة البليدة 2، الجزائر، ص:514

³ فاطمة قاسمي، فعالية العقوبات المطبقة في التشريع الجزائري للحد من التهرب الضريبي، دراسة حالة لدى المركز الجوارى بجامعة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الوادي، السنة الجامعية 2020-2021، ص:32

- عقد الايجار او الملكية لمعرفة مكان الملكية.
- إعادة النظر او التصحيح.

1-2- التصريح بالتوقف او التنازل:

يجب على الأشخاص سواء كانوا طبيعيين او معنويين الخاضعين للضريبة حسب ربحهم الحقيقي، ان يقدموا فضلا عن المعلومات المشار اليها في المادة 195 من قانون (ض.م.ر.م)، تصريحاتهم بالتنازل او بالتوقف عن النشاط الى مفتش الضرائب المباشرة الذي يتبع له مكان وجود مقر المؤسسة او الإقامة الرئيسية، وذلك حسب الاشكال المحددة في المادة 152 وفي اجل عشرة (10) أيام المقررة في المادة السابقة الذكر.

اما في حالة التنازل عن النشاط او توفقه كلياً او جزئياً، يؤسس الرسم المستحق فوراً على رقم الاعمال او الإيرادات التي لم تخضع للرسم، بما في ذلك الديون المكتسبة وغير المحصلة.

وفي حالة الوفاة يقدم ذوي حقوق المتوفي المعلومات الضرورية لإعداد الضريبة في اجل ستة (6) أشهر من تاريخ الوفاة¹.

1-3- التصريح الشهري: Gn°50

هو تصريح وحيد يعتبر كجدول اشعار بالضريبة والرسوم المحصلة نقداً او عن طريق الاقتطاع من المصدر (الرسم على النشاط المهني، الرسم على القيمة المضافة، الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور، الرسم الداخلي على الاستهلاك، حقوق الطابع، الرسم على المنتجات البترولية، التسبيقات).

- يجب اکتتاب التصريح (سلسلة ج 50 - لون ازرق) من طرف المؤسسة التابعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة

- يجب اکتتاب التصريح (سلسلة ج 50 أ - لون بني) من طرف الإدارة العمومية.

- يجب إيداع التصريح في العشرين (20) يوماً الأولى من الشهر الموالي.

- يجب إيداع التصريح لدى قبضة الضرائب التي يتبع لها مقر مؤسستك.

¹ المادة 195 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص 77-78

الجدول رقم 09: الالتزام بالتصريحات الشهرية في النظام الحقيقي

قابض مركز الضرائب لمكان تواجد نشاط المكلف	قبل يوم العشرين (20) من الشهر الموالي	سلسلة ج رقم 50 (Gn° 50)	الرسم على القيمة المضافة
قابض مركز الضرائب لمكان تواجد نشاط المكلف	قبل يوم العشرين (20) من الشهر الموالي	سلسلة ج رقم 50 (Gn° 50)	الرسم على النشاط المهني

من اعداد الطالب بالاعتماد على قانون المالية 2023

4-1- التصريح السنوي

في هذا النوع من التصريحات نميز بين ثلاثة أنواع من التصريحات، حيث يتعلق الأول بالضريبة على أرباح الشركات والثاني بالضريبة الجزافية الوحيدة والثالث بالضريبة على الدخل الإجمالي، ويعود اختلاف التصريحات الجبائية الى طبيعة نشاط ونوع المداخيل¹.

1-4-1- النظام الحقيقي:

يخضع لهذا النظام الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، متى تجاوز رقم الاعمال (8.000.000) دج، حيث يرتكز هذا النظام على مبدأ التصريح الجبائي من خلال قيام المكلفين بالضريبة بإيداع التصريحات لدى إدارة الضرائب في اجال معينة، كما ان المكلفين ملزمون بمسك محاسبة منتظمة طبقا لأحكام النظام المحاسبي المالي².

الجدول رقم 10 الالتزام بالتصريحات السنوية في النظام الحقيقي

المكان	اخر اجل	وثيقة التصريح	نوع الضريبة
-المركز الجوازي للضرائب التابعة -	30 أبريل من كل سنة n+1	سلسلة ج رقم 01 (Gn°01)	الضريبة على الدخل الإجمالي
مركز الضرائب الذي يقع فيه النشاط او مديرية كبريات المؤسسات	30 أبريل من كل سنة n+1	سلسلة ج رقم 11 (Gn° 11)	صنف الأرباح المهنية ش طبيعي
مركز الضرائب او المركز الجوازي للضرائب لمكان نشاط المكلف	30 أبريل من كل سنة n+1	سلسلة ج رقم 29 (Gn° 29)	صنف الأجور والمرتببات

¹ سعدي عصام، دور التصريحات الجبائية في الرقابة على المؤسسات الاقتصادية، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية ام البواقي، مذكرة ماستر اكايمي في علوم التسيير، جامعة ام البواقي، السنة الجامعية 2015-2016، ص: 42

² المادة 282 مكرر 1، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 106

الضريبة على أرباح الشركات شخص معنوي	سلسلة ج رقم 04 (Gn° 04)	30 أبريل من كل سنة n+1	مركز الضرائب الذي يقع فيه نشاط المكلف او مديرية كبريات المؤسسات
كشف تفصيلي بالعملاء	سلسلة رقم 03 (Gn°03)	30 أبريل من كل سنة n+1	مركز الضرائب الذي يقع فيه نشاط المكلف او مديرية كبريات المؤسسات

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الضرائب والرسوم 2023

1-4-2- النظام الجزائي¹

حسب ما جاء في نص المادة 282 مكرر من قانون (ض.م.ر.م) فانه:

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا او غير تجاري او حرفيا وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم اعمالها السنوي ثمانية ملايين (8.000.000) ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي او النظام المبسط للمهنة غير التجارية.

الجدول رقم 11: التصريح برقم الاعمال

نوع الضريبة	وثيقة التصريح	الآجال	المكان
الضريبة الجزافية الوحيدة (التصريح رقم الاعمال التقديري)	سلسلة ج رقم 12 (G 12)	ما بين 01 و 30 جوان من نفس السنة	المركز الجوازي الضرائب
الضريبة الجزافية الوحيدة (التصريح التكميلي او النهائي)	سلسلة ج رقم 12 (bisG 12)	قبل 20 جانفي من سنة n+1	المركز الجوازي الضرائب
الضريبة الجزافية الوحيدة جدول اشعار الضريبة على الدخل الإجمالي على الاجور	سلسلة رقم ج 50 Gn°50 ter	30 أبريل من كل سنة n+1	المركز الجوازي الضرائب

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على قانون المالية لسنة 2023

¹ المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 106

ثانيا: التزامات تسديد الضريبة:

وتشمل هذه الالتزامات تسديد الضريبة على الدخل الإجمالي، والضريبة على أرباح الشركات، والضرائب ذات الطابع المهني والضريبة الجزافية الوحيدة.

الجدول رقم 12: التزامات واجال التسديد

نسب التسديد	اجال التسديد
100 % من المبلغ الواجب دفعه	الدفع الكلي يتزامن مع إيداع التصريح التقديري (بين 01 و 30 جوان)
50% من المبلغ الواجب دفعه	تاريخ إيداع التصريح التقديري السنوي (بين 01 و 30 جوان)
25% من المبلغ الواجب دفعه	بين 01 و 15 سبتمبر
25% من المبلغ الواجب دفعه	بين 01 و 15 ديسمبر

1- عقوبات الوعاء والتحصيل

تتمثل العقوبات الجبائية في التعريم او الزيادة في قيمة الضريبة المسلطة على المكلفين بالضريبة وتختلف باختلاف المخالفة التي ترتكب، من قبله اما للتأخير في تقديم التصريح واما الزيادات بسبب النقص في التصريح او بسبب التأخر في تقديم التصريح بالوجود، وذلك ضمانا لتحصيل دين الضريبة.¹

- **عقوبات الوعاء:** مرتبطة هذه العقوبات بإلزامية إيداع التصريحات الضريبية، ويتم تطبيقها في عدة حالات (عدم التصريح، التصريح المتأخر، او نقصان في التصريحات او أخطاء) ويمكن تلخيصها فيما يلي:

الجدول رقم 13: العقوبات الضريبية في التشريع الجزائري:

العقوبات		نوع التصريح
غياب التصريح او التصريح الخاطئ	عدم التصريح	التصريح بالوجود
	تقدر الغرامة الجبائية ب 30.000 دج	
-تطبق غرامة بقيمة 500.00 دج في حالة التصريح مع عبارة لا شيء - حالة اخطار المكلف لتسوية الوضعية في مدة شهر ترفع العقوبة ب 25 %	بعد تبليغ المكلف وانقضاء شهر يتم تطبيق ما يلي: -زيادة 25 %	التصريح الشهري

¹ زعرورة فاطمة، الحماية القانونية الممنوحة للأشخاص الخاضعين للضريبة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة تلمسان، السنة الجامعية

2012-2013، ص: 231

² المادة 194-1، قانون الضرائب والرسوم المماثلة سنة 2023

	-الفرض التلقائي للضريبة ¹	
<p>التصريح الخاطئ</p> <p>إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن مبلغ 50.000 دج او يساويه تفرض ضريبة 10 %</p> <p>-إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 50.000 دج ويقل عن مبلغ 200.000 دج او يساويه، تفرض ضريبة 15 %</p> <p>- إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200.000 دج، تفرض ضريبة 25 %</p> <p>- وفي حالة القيام بأعمال تدليسيه تطبق زيادة موافقة لنسبة الاخفاء المرتكبة من طرف المكلف بالضريبة على النحو التالي:</p> <p>لا يمكن ان تقل هذه الزيادة عن 50%، وعندما لا يدفع أي حق تحدد النسبة ب 100%، وتطبق نسبة 100%، عندما تتعلق الحقوق المتملص منها بالحقوق الواجب جمعها عن طريق الاقتطاع من المصدر³.</p> <p>حالة التأخير</p> <p>- إذا لم تتعد مدة التأخير شهرا تفرض نسبة 10%، وعند خلاف ذلك تفرض نسبة 20%</p> <p>- في حالة التصريحات التي تحمل عبارة "لا شيء" وخسارة يتم تطبيق هذه الغرامات:</p> <p>-2.500 دج عندما تكون مدة التأخر شهرا واحدا</p> <p>- 5.000 دج عندما يتجاوز التأخر شهرا واحدا ويقل عن شهرين</p> <p>- 10.000 دج عندما يتجاوز التأخر شهرين.</p>	<p>- في غضون الشهرين المواليين لتاريخ انقضاء هذه الآجال تنزل نسبة الزيادة بقدر 25%</p> <p>- في حالة عدم وصول التصريح الى الإدارة خلال اجل قدره ثلاثين (30) يوما وذلك من تاريخ التبليغ مع اشعار بالاستلام تطبق زيادة بنسبة 35%²</p>	<p>التصريح بالضريبة على الدخل الإجمالي او الضريبة على أرباح الشركات</p>
	<p>- في غضون الشهرين المواليين لتاريخ انقضاء هذه الآجال تنزل نسبة الزيادة بقدر 25%</p>	<p>الضريبة الجزافية الوحيدة</p>

¹ ايدير مصطفى، اثر عصنة الإدارة الضريبية على الامتثال الضريبي للمكلفين بالضريبة في الجزائر، دراسة ميدانية لعينة من الشركات البترولية(2020-2021)، أطروحة

لنيل شهادة دكتوراه، محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، السنة الجامعية، 2021-2022، ص:99

² المادة 192-1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص:75

³ المادة 193-1 و2، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة، 2023، ص:75

	- في حالة عدم وصول التصريح الى الإدارة خلال اجل قدره ثلاثين (30) يوما وذلك من تاريخ التبليغ مع اشعار بالاستلام تطبق زيادة بنسبة 35%	
--	---	--

من اعداد الطالب بالاعتماد على قانون المالية 2023

1-2 عقوبات التحصيل¹:

حسب ما جاء في المادة 402 من قانون (ض، م، ر، م) فانه؛ يترتب قانونا عن تأخير في دفع الضرائب والرسوم التي تحصل عن طريق الجداول ما يلي: يصب كل المعلومات في المادة 402.

في حالة التأخر في التسديد: تطبق عقوبات على النحو التالي:

- تطبيق عقوبة قدرها 10% وذلك عندما يتم الدفع بعد انقضاء اجل الاستحقاق
- تطبق غرامة تهديدية قدرها 3% عن كل شهر تأخير او جزء منه في حالة عدم التسديد في اجل ثلاثين (30) يوما، دون ان تتجاوز هذه الغرامة زائد العقوبة الجبائية بنسبة 10% المذكورة أعلاه، نسبة 25%.

❖ الضريبة الجزافية الوحيدة: حسب نفس المادة السابقة من قانون (ض.م.ر.م) فانه:

- تطبق غرامة تأخير 10% ابتداء من اليوم الذي يلي اخر اجل للدفع.
- وفي حالة عدم الدفع في اجل شهر، تطبق غرامة مالية قدرها 3% من كل شهر تأخير او جزء منه دون ان تتجاوز هذه الغرامة نسبة 25%.

❖ الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني: استنادا الى نص المادة 402-2 من

قانون (ض.م.ر.م) فانه:


- في حالة التأخير تطبق زيادة 10%.
- تطبق غرامة تهديدية تقدر ب 3% عن كل شهر او جزء من شهر من التأخير، ابتداء من اليوم الأول للشهر الذي يلي اخر اجل لدفع الحقوق الموافقة، بدون ان تفوق هذه الغرامة نسبة 25% زائد العقوبة الجبائية بنسبة 10%.

- في حالة التي تجمع فيها عقوبة التحصيل مع عقوبة الدفع المتأخر للتحصيل يحدد المبلغ الإجمالي بنسبة 15% بشرط إيداع التصريح ودفع الضريبة في اخر يوم من شهر الاستحقاق.

¹ المادة 402-1-2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 133

خلاصة الفصل:

بعد التطرق الى الجانب النظري لاهم أنواع الضرائب و الامتثال الضريبي الناتج عن حسن التسيير الجبائي، حيث تطرقنا في المبحث الأول الى اهم الضرائب والرسوم الواجبة الدفع من قبل المكلفين وتم على أثرها توضيح خصوصيات كل واحدة منها، على اعتبار ان كل هذه الضرائب والرسوم الواجبة الدفع الى الخزينة العمومية تحقق اهداف المجتمع السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فالتصريحات الجبائية تعد من اهم الأدوات التي تستغلها الإدارة الجبائية حيث تعتبر مؤشر على الامتثال الضريبي للمكلفين بالضريبة، وفي المبحث الثاني كان الموضوع يدور حول الامتثال الضريبي وعلاقته بالمكلفين والإدارة الضريبة مع التطرق الى انواع الامتثال والالتزام بالتصريحات والالتزام بالتسديد.



الفصل الثاني:
الدراسة التطبيقية

تمهيد:

بعد التطرق الى الجانب النظري لمتغيرات الدراسة في الفصل الأول، سيكون هذا الفصل مخصص للدراسة التطبيقية، وفي البداية كان لابد من التعريف بمركز الضرائب بالوادي وذكر الهيكل التنظيمي له، وذكر الآلية التي تستخدمها الإدارة الضريبية في الكشف عن الأخطاء والنقائص، من خلال تعريف الرقابة الجبائية وأسباب القيام بها مع ذكر اشكالاتها، تمت الدراسة التطبيقية على مجموعة من الملفات التي خضعت للتحقيق المحاسبي من قبل مصلحة الرقابة فكانت هذه الملفات مختلفة من ناحية النشاط الممارس للمكلفين ومن ناحية الأعوان الذين حققوا فيها.

المبحث الأول: تقديم مركز الضرائب بالوادي¹

يعتبر مركز الضرائب الوادي من بين أهم المنشآت التي تمثل الخلية الأساسية المغذية لخزينة الدولة، لذا قمنا بدراسة حالة حول مركز الضرائب بالوادي من حيث نشأته والهيكل التنظيمي ومهامه.

المطلب الأول: النشأة والتعريف

تأسس مركز الضرائب بالوادي في الفاتح نوفمبر 2018 وهو مصلحة تنفيذية على المستوى المحلي مرتبط مباشرة بالمديرية الولائية للضرائب ومركز تسيير موحد يجمع، تحت إشراف رئيس المركز كل مهام التسيير والتحصيل والمراقبة والمنازعات التي تتكفل بها حاليا المفتشيات والقباضات ومديريات الضرائب الولائية.

وبهذا الصدد، يشكل مركز الضرائب المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاصه وهم:

- المؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي.
- المؤسسات غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبيرات المؤسسات والتي يفوق رقم أعمالها 8.000.000 دج.

المطلب الثاني: دراسة الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي


من خلال التقرب الى مركز الضرائب تحصلنا على المعلومات التي تخص الهيكل التنظيمي للإدارة الذي اعتمدت على المعلومات المأخوذة من المرسوم التنفيذي رقم 06-327 الصادر بتاريخ 18-09-2006².

¹ بناء على معلومات مقدمة من طرف مركز الضرائب بالوادي

² المرسوم التنفيذي رقم 06-327 الصادر بتاريخ 18-09-2006

أولاً- الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي:

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بالوادي



المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 06-327 الصادر بتاريخ 18-09-2006

ثانيا- مصالح وأقسام الهيكل التنظيمي:

1- مصلحة الاستقبال والإعلام:

هي بمثابة الواجهة الأولى لمجموعة مصالحها الرئيسية، يسهر مركز الضرائب على ضمان استقبال فعال ونوعي

لصالح جميع المكلفين بالضريبة وهي تحت سلطة رئيس المركز، وتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.

- نشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

2- مصلحة الإعلام الآلي والوسائل:

تتكون من إطارات مختصة في الإعلام الآلي يقومون بتطوير ومتابعة ملفات المكلفين بالضريبة بطريقة آلية وكذا تشرف على تسيير الوسائل لضمان سيرورة العمل داخل الأداة، وتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية وتأمينها وكذا تسيير التأهيلات ورخص الدخول الموافقة لها.

- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات.

- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة وأمن المقرات.

3- المصلحة الرئيسية لتسيير الملفات:

تقوم بالسهر على مراقبة وتفحص الملفات وإصدار كل ما يطلبه المكلف من الوثائق وتعمل هذه المصلحة بالتنسيق مع جميع المصالح، وتكلف بـ:

- التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، والمراقبة الجبائية ومتابعة الامتيازات الجبائية والدراسة الأولية للاحتجاجات.

- المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفتها وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب.

- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات أو لمراجعة المحاسبة.

- إعداد تقارير دورية وتجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها.

- تعمل على تسيير:

- المصلحة المكلفة بحماية القطاع الصناعي.
- المصلحة المكلفة بحماية قطاع البناء والأشغال العمومية.
- المصلحة المكلفة بحماية القطاع التجاري.
- المصلحة المكلفة بحماية قطاع الخدمات.
- المصلحة المكلفة بحماية المهن الحرة.

4- القباضة:

- وهي عبارة على مكان تحصل فيه الضرائب أي بمثابة الخزينة، وتكلف بـ:
- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعتهم في مجال التحصيل.
 - تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.
 - مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.
 - تعمل على تسيير:

- مصلحة الصندوق.

- مصلحة المحاسبة.

- مصلحة المتابعات.

- تنظم مصلحة المتابعات في شكل فرق.

5- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث:

تقوم بمراقبة ومتابعة جميع التصريحات والملفات المتعلقة بالضرائب من خلال القيام بالمهام المختلفة المنوطة بها، وتكلف بـ:

- إنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها من أجل استغلالها.

- اقتراح عمليات مراقبة وإنجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان والمراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية وحواصل تقييمية دورية.

- تعمل على تسيير:

- **مصلحة البطاقات والمقارنات:** هي مصلحة تقوم بفرز ومعالجة جميع المعلومات الخاصة بالمكلف بالضريبة من خلال المهام الموكلة لها، وتكلف بـ:

- ✓ تشكيل وتسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام والاستعلام الخاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها وتحصيلها.

- ✓ مركزة المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية، وتخزينها واستردادها من أجل استغلالها.

- ✓ التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

- **مصلحة البحث عن المادة الخاضعة للضريبة:** التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:

- ✓ إعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الاطلاع.

✓ اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان انطلاقاً من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

• **مصلحة التدخلات:** عبارة عن مصلحة تباشر مهامها في الميدان لتقوم بمهامها المنوطة بها وهي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:

✓ برجة وإنجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في التحقيق وحق الزيارة والمراقبة عند المرور وكذا إنجاز في عين المكان لكل المعاینات الضرورية لوعاء الضريبة ومراقبتها وتحصيلها.

✓ اقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على أساس المستندات انطلاقاً من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

• **مصلحة المراقبة:** عبارة عن مصلحة تباشر مهامها في الميدان للمراقبة وهي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:

✓ إنجاز برامج المراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان.

✓ إعداد وضعيات إحصائيات دورية تتعلق بوضعية إنجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

6- المصلحة الرئيسية للمنازعات:

وتكلف بـ:

- دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب وناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات قررها المركز، وكذا طلبات استرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

- متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية.

- تعمل على تسيير:

• **مصلحة الاحتجاجات (الشكاوى):** تكلف بـ:

✓ دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض ضرائب أو الزيادات والعقوبات المحتج عليها أو استرجاع الضرائب والرسوم والحقوق المدفوعة إثر تصريحات مكتتبه أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة المصدر.

✓ دراسة طلبات تتعلق بإرجاع الاقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

✓ دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة.

✓ معالجة منازعات التحصيل.

• مصلحة المنازعات القضائية ولجان الطعن: تكلف بـ:

✓ دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة واختصاص لجان الطعن الاعفائي.

✓ المتابعة، بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب، للطعون والشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.

• مصلحة التبليغات والأمر بالصرف:

وهي المصلحة التي تكلف بمعالجة جميع القضايا النزاعية المتعلقة بالضرائب والرسوم وهذا من خلال متابعتها إلى غاية الفصل فيها، تكلف بـ:

✓ تبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المعنية.

✓ الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها.

✓ إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات وتبليغها للمصالح المعنية.

المطلب الثالث: مهام مركز الضرائب بالوادي¹:

ينشط مركز الضرائب في المجالات الآتية:

❖ في مجال الوعاء:

- يمسك ويسير الملفات الجبائية للشركات وغيرها من الأشخاص المعنيين بعنوان المداخل الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات.

- مسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي للإخضاع الضريبي بعنوان الأرباح المهنية.

❖ في مجال التحصيل:

- التكفل بالجدول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى.

- التكفل بالعمليات المادية للدفع والتحصيل وتقدير الأموال النقدية.

- ضبط الكتابات وتسجيل مركزة تسليم القيم.

❖ في مجال الرقابة:

- البحث واستغلال عن المعلومات الجبائية ومراقبة التصريحات.

¹ المادة 20، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية/ العدد 59، سنة 2006، ص: 11

- إعادة وتحقيق برامج التدخلات والمراقبة لدى الخاضعين للضريبة وتقييم نتائجها.

❖ في مجال المنازعات:

- دراسة ومعالجة الشكاوى.

- متابعة المنازعات والإدارية والقضائية.

- استرداد قروض الرسوم على القيمة المضافة.

❖ في مجال الاستقبال والإعلام:

- ضمان مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة.

- التكفل بالإجراءات الإدارية الخاصة بالوعاء لاسيما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات وتعديل قوانينها الأساسية.

- تنظيم وتسيير المواعيد.

- نشر المعلومات والمطبوعات لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.

المطلب الرابع: ماهية الرقابة الجبائية

أولاً: مفهوم الرقابة الجبائية

يمكن تعريف الرقابة الجبائية على أنها عبارة عن مجموعة التي تقوم بها الإدارة الجبائية وذلك من اجل التحقق من صحة ومصداقية التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين، وذلك من اجل اكتشاف العمليات التدليسية التي ترمي الى التملص والتهرب من دفع الضريبة وتقويمها¹.

ثانياً: أسباب الرقابة الجبائية:

يوجد سببين رئيسيين للقيام بالرقابة الجبائية وهما:

1- الرقابة الجبائية كوسيلة لمتابعة التصريحات الجبائية:

تعتبر الرقابة الجبائية من اهم الوسائل لمتابعة النظام الضريبي، حيث ان المكلف هو الذي يحدد بنفسه أسس فرض الضريبة ويصرح بها للإدارة الجبائية، ومن خلال الرقابة الجبائية يتم التأكد من صحة هذه التصريحات المكتتبه وضمن مصداقيتها وصحتها، كما تسمح أيضا بتجسيد مبدأ العدالة الضريبية.

¹ نفاطي فيصل، مسعودي رضا، شعابي محمد الناصر، عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل الرقابة الجبائية - دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة ماستر اكاديمي تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الوادي، السنة الجامعية 2018/2017، ص: 7

2- الرقابة الجبائية كوسيلة لمكافحة التهرب الضريبي:

في بعض الأحيان ولعدة أسباب يلجأ بعض المكلفين بالضريبة الى التهرب الضريبي او تخفيض العبء الضريبي بشتى الطرق والأساليب الغير شرعية، لذلك فأن عمليات مكافحة هذه الممارسات التدليسية يعتبر من أولويات الإدارة الجبائية والتي تمتلك سلطات وصلاحيات واسعة تمارسها، ويكون عن طريق تقنيات مختلفة ومتعددة على مختلف أصناف المكلفين حيث ان لمكافحة التهرب الضريبي يجب القيام بالرقابة الجبائية باعتبارها أداة ضرورية¹.

ثالثا: اشكال الرقابة الجبائية: يمكن تلخيص الرقابة الجبائية الى ما يلي:

1- التحقيق المصوب: حسب ما جاء في المادة 20 مكرر 1 انه يمكن لأعوان الإدارة الجبائية اجراء تحقيق

مصوب في المحاسبة المكلفين بالضريبة لنوع او عدة أنواع من الضرائب، لفترة كاملة او لجزء منها غير متقدمة او لمجموعة عمليات او معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة جبائية².

2- التحقيق في مجمل الوضعية الجبائية: يقوم هذا الشكل بمراقبة الشخص الطبيعي والتأكد بان تطور

ونمو املاكه وامواله تتوافق مع المداخل المصرح بها، وهي أيضا مجموعة العمليات والأبحاث التي تهدف الى كشف الفارق الموجود بين الدخل الحقيقي والدخل المصرح به ومدى انسجام بين مداخل المكلف بالضريبة فيما بينها وبين حالته المادية.

3- التحقيق المحاسبي يتم تعريفه على انه مجموعة العمليات التي تهدف الى فحص في عين المكان

للملفات المحاسبية ومقارنتها بعناصر الاستغلال.

يسمح هذا الفحص بالتأكد من صحة التصريحات الجبائية بمقارنتها بالعناصر الخارجية كالدفاتر المحاسبية، وتطبيق خصوص على أرباح الشركات، الأرباح غير التجارية، الأرباح التجارية والصناعية الرسم على القيمة المضافة³. ومن خلال المواد 18-19-20-21 من قانون الإجراءات الجبائية فقد نصت على " يمكن لأعوان الإدارة الجبائية اجراء تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة واجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها"⁴.

¹ مراد كواشي، جمعة شرقي، مسار التحقيق المحاسبي في اطار الرقابة الجبائية، دراسة حالة قضية تحقيق محاسبي بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية تبسة، مجلة الافاق

للدراستات الاقتصادية، العدد 02، سنة 2017، ص: 166-167

² المادة 20 مكرر 1، قانون الإجراءات الجبائية، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، ص: 13

³ نفظي فيصل، مسعودي رضا، شعباي محمد الناصر، مرجع سابق، ص: 9-10

⁴ المادة 1-20، قانون الإجراءات الجبائية سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ص: 11

المبحث الثاني: دراسة مستوى الامتثال الضريبي للملفات موضوع الدراسة

المطلب الأول: تحديد عينة الدراسة

للتأكد من مستوى الامتثال الضريبي تم الرجوع الى الرقابة الجبائية لأنها المرآة العاكسة للوقوف على مستوى التسيير الضريبي، ومدى الامتثال للقوانين والتشريعات المعمول بها، ولهذا تم الاتصال (بمصلحة التحقيقات) بغية تزويدنا بمجموعة من الملفات التي تمت مراقبتها وسنعمل على تحليل نتائج هذه الرقابة للتأكد من مستوى الامتثال الضريبي وانعكاس ذلك على مالية المؤسسة، باعتبار ان خطر الرقابة الجبائية يتمثل في استدراك الحقوق المغفلة (المهريّة) وتكبد المؤسسة لغرامات جبائية نتيجة عدم او التأخر في إيداع التصريحات او في محاولة تقليل العبء الضريبي بطرق غير مشروعة، فنتائج الرقابة الجبائية وانعكاسها على مالية المؤسسة تظهر (تعكس) مستوى جودة الرقابة الجبائية ودرجة الامتثال الضريبي من قبل المؤسسة.

من خلال ما ذكر سابقا تم تزويدنا بعدد معين من ملفات وتمت عملية اختيارها بطريقة عشوائية ثم مراقبتها، حيث طلب منا حجب الاسم ورقم المادة الضريبية حافظا على سر المهنة. اختلفت هذه المؤسسات في الأنشطة الممارسة وذلك حتى يتسنى لنا عدم التركيز على فئة واحدة او نشاط واحد، مع العلم ان هذه الملفات تم مراجعتها من فرق مختلفة ومحققين مختلفين، حيث شملت نشاطات (الخدمات، المقاولات، الإنتاج، التجارة بالجملة)

المطلب الثاني: تحليل نتائج الرقابة الجبائية لعينة الدراسة

ان تحليل نتائج الرقابة الجبائية للملفات الجبائية موضوع الدراسة يهدف الى توضيح مستوى الامتثال الضريبي وأثر ذلك على مالية المؤسسة، حيث تم تحليل الابلاغات للمكلفين بعد إتمام عملية التحقيق وسيتم ذلك لجميع الملفات الجبائية المدروسة، سنأخذ كعينة الإبلاغ الخاص بالملف الأول (نشاط المقاولات واشغال الترقية العقارية المرفق 1) اما في باقي الملفات سيتم استعراض النقائص والاختلالات التي رصدت من قبل المحققين.

1- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الاول لنشاط المقاولات واشغال الترقية العقارية

من خلال التحقيق المحاسبي الذي قامت به إدارة الضرائب لشخص طبيعي والمتمثل في نشاط المقاولات واشغال الترقية العقارية وحفاظا على سرية المعلومات المقدمة من طرف مكتب التحقيق المحاسبي تم حجب المعلومات المتعلقة بالشخص الطبيعي والملف الجبائي، تمت مراقبة سنوات 2014-2015-2016-2017، فكانت نتائج

التحقيق من حيث الشكل مقبولة لتوفر كل الوثائق والدفاتر اما من ناحية المضمون فكانت مرفوضة والنقائص المستخرجة تم تحديدها كالتالي:

- اكتشاف وضعيات الاشغال لفواتير منجزة تخص اشغال مباعه وخدمات مقدمة تم اخفاءها
- التعامل مع مكلف مصنف ضمن قائمة المتهريين والمدلسين
- التصريح بمقبوضات لشهر ديسمبر التكميلي بينما هي مقبوضات في مختلف أشهر السنة
- تصريح مبالغ فيه يخص مصاريف النقل مع وجود أخطاء في اسم الممون
- تصريح مبالغ في مصاريف الكراء لعدة فواتير
- التصريح بمصاريف فاتورة في الميزانية بكل الرسوم بينما يتوجب التصريح بها خارج الرسم
- التصريح بمصاريف سابقة في حساب مصاريف أخرى.

من خلال هذا الملف يتم تبين حساب نتائج التحقيق المحاسبي حسب السنوات وحسب أنواع الضريبة، وسيتم توضيح حساب الضرائب والرسوم و أثر عملية التحقيق في هذا الملف فقط، وسنكتفي بتوضيح النقائص في التسيير الضريبي (درجة الامثال) والجداول التلخيصية لمخرجات التحقيق المحاسبي التي تدل على (الأثر المالي على المؤسسة).

▪ كيفية حساب واستخراج الفوارق الغير مصرح بها والعقوبات المطبقة خلال سنوات التحقيق*

❖ سنة 2014:

من خلال الأخطاء المستخرجة اقترح المحقق رفض محاسبتكم واقترح دخولا جديدة لهذه السنة كما يلي:

خدمات مقدمة: 900.640 دج × 15 % = 135.096 دج

اشغال مباعه: 27.000.000 دج × 10 % = 2.700.000 دج

رقم الاعمال المحقق: 27.900.640 دج.

- خدمات مقدمة: 900.640 دج — (TTC 17 %) : 1.053.749 دج

- اشغال مباعه: 27.000.000 دج — (TTC 07 %) : 28.890.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 39.430.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 39.430.000 دج

المجموع: 40.483.748 دج

* طريقة الحساب انظر مرفق الإبلاغ بنتائج التحقيق المؤرخ في 2021/12/28 ملحق رقم 01 من ص1 الى ص 12

الحساب المالي:

$$\begin{aligned} \text{رقم الاعمال المقبوض} &= \text{رقم الاعمال المحقق} - \text{حساب الزبائن 2014/12/31} + \text{حساب الزبائن} \\ &+ \text{حساب التسيقات 2014/01/01} - \text{حساب التسيقات 2014/12/31} \\ &= 29.943.748 - 868.086 + 868.086 - 10.540.000 + 00 \\ &= 40.483.748 \text{ دج الحساب المالي صحيح.} \end{aligned}$$

المجموع: 2.835.096 دج

الدخل المعتمد: 2.835.096 دج

الدخل المصرح به: 2.093.089 دج

الفارق: 742.007 دج

❖ سنة 2015:

رقم الاعمال المحقق: 25.078.050 دج

- خدمات مقدمة: 2.078.050 دج (TTC 17%) : 2.431.318 دج

- اشغال مبيعة: 23.000.000 دج (TTC 07%) : 24.610.000 دج

- المجموع: 27.041.318 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 31.990.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 8.731.318 دج

المجموع: 40.721.318 دج

$$\begin{aligned} \text{رقم الاعمال المقبوض} &= \text{رقم الاعمال المحقق} - \text{حساب الزبائن 2015/12/31} + \text{حساب الزبائن} \\ &+ \text{حساب التسيقات 2015/01/01} - \text{حساب التسيقات 2015/12/31} \\ &= 27.041.318 + 868.086 + 868.086 - 24.220.000 - 10.540.000 \\ &= 40.721.318 \text{ دج الحساب المالي صحيح.} \end{aligned}$$

وفي هذه السنة اقترح المحقق رفض محاسبة المؤسسة واقترح دخولا جديدة لهذه السنة كما يلي:

خدمات مقدمة: 2.078.050 دج × 15% = 311.707 دج

اشغال مبيعة: 23.000.000 دج × 10% = 2.300.000 دج

المجموع: 2.611.707 دج

الدخل المعتمد: 2.611.707 دج

الدخل المصرح به: 2.428.669 دج

الفارق: 183.038 دج

الرسم على القيمة المضافة المسترجع:

مبلغ الرسم الواجب استرجاعه هو 382.356 دج

عقوبة التأخير 25 %: 382.356 دج \times 25 % = 95.589 دج

المجموع: 477.945 دج

عقوبة التأخير:

2.078.050 دج \times 2 % = 41.561 دج عقوبة التأخير: 41.561 دج \times 10 % = 4.156 دج

2.078.050 دج \times 17 % = 353.268 دج عقوبة التأخير: 353.268 دج \times 10 % =

35.326 دج

❖ سنة 2016:

رقم الاعمال المحقق:

- خدمات مقدمة: 2.078.050 دج — (TTC 17 %) : 2.431.318 دج

- اشغال مبيعة: 91.719.626 دج — (TTC 07 %) : 98.139.999 دج

- المجموع: 100.571.318 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 26.715.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 20.775.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (CNEP) 61.085.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (CAISSE) 2.431.318 دج

المجموع: 111.006.318 دج

رقم الاعمال المقبوض = رقم الاعمال المحقق - حساب الزبائن 2016/12/31 + حساب الزبائن

2016/01/01 + حساب التسيقات 2016/12/31 - حساب التسيقات 2016/01/01.

= 100.571.318 دج - 868.086 + 868.086 + 34.655.000 - 24.220.000 =

= 111.006.318 دج الحساب المالي صحيح.

وفي هذه السنة اقترح المحقق رفض محاسبة المؤسسة واقترح دخولا جديدة لهذه السنة كما يلي:

خدمات مقدمة: 2.078.050 دج × 15 % = 311.707 دج

اشغال مباعه: 91.719.626 دج × 10 % = 9.171.962 دج

المجموع: 9.483.669 دج

الدخل المعتمد: 9.483.669 دج

الدخل المصرح به: 8.456.937 دج

الفارق: 1.026.732 دج

❖ سنة 2017:

رقم الاعمال المحقق:

- اشغال مباعه: 96.000.000 دج — (TTC 07 %) : 102.720.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 29.495.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 26.205.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (CNEP) 45.520.000 دج

المجموع: 101.220.000 دج

رقم الاعمال المقبوض = رقم الاعمال المحقق - حساب الزبائن 2017/12/31 + حساب الزبائن

2017/01/01 + حساب التسيقات 2017/12/31 - حساب التسيقات 2017/01/01.

= 102.720.000 دج - 868.086 + 868.086 + 33.754.280 - 34.655.000

رقم الاعمال المقبوض المحصل عليه من الحساب المالي: 101.819.280 دج

رقم الاعمال المقبوض حسب الكشف البنكي: 101.220.000 دج

الفارق في رقم الاعمال المقبوض: 599.280 دج يتم اخضاعه الرسم على النشاط المهني والرسم على

القيمة المضافة ويضاف الى رقم الاعمال المحقق.

وفي هذه السنة اقترح المحقق رفض محاسبة المؤسسة واقترح دخولا جديدة لهذه السنة كما يلي:

اشغال مباعه: 96.000.000 دج × 10 % = 9.600.000 دج

رقم اعمال مخفي محصل عليه من الحساب المالي: 599.280 دج

بمجموع رقم الاعمال المعتمد: 96.599.280 دج × 10 % = 9.659.928 دج

الدخل المعتمد: 9.659.928 دج

الدخل المصرح به: 8.679.348 دج

الفارق: 980.580 دج

• الرسم على النشاط المهني:

رقم الاعمال المعتمد الخام: 96.599.280 دج

رقم الاعمال المعتمد الخاضع: 72.449.460 دج

رقم الاعمال المغرم عليه: 00

الفارق: 72.449.460 دج

• الرسم على القيمة المضافة:

يتم اعتماد معدل 09 % للفارق المحصل.

رقم الاعمال المعتمد: 96.599.280 دج

رقم الاعمال المغرم عليه: 96.000.000

الفارق: 599.280 دج

تأسيس رقم الاعمال

❖ سنة 2014:

• الضريبة على الدخل الاجمالي:

الدخل المعتمد: 2.835.096 دج

الدخل المصرح به: 2.093.089 دج

الفارق: 742.007 دج

❖ سنة 2015:

• الضريبة على الدخل الاجمالي:

الدخل المعتمد: 2.611.707 دج

الدخل المصرح به: 2.428.669 دج

الفارق: 183.038 دج

الرسم على القيمة المضافة المسترجع:

مبلغ الرسم الواجب استرجاعه هو 382.356 دج

عقوبة التأخير 25 % : 382.356 دج \times 25 % = 95.589 دج

المجموع: 477.945 دج

عقوبة التأخير:

2.078.050 دج \times 2 % = 41.561 دج عقوبة التأخير: 41.561 دج \times 10 % = 4.156 دج

2.078.050 دج \times 17 % = 353.268 دج عقوبة التأخير: 353.268 دج \times 10 % =

35.326 دج

❖ سنة 2016:

• الضريبة على الدخل الاجمالي:

الدخل المعتمد: 9.483.669 دج

الدخل المصرح به: 8.456.937 دج

الفارق: 1.026.732 دج

❖ سنة 2017:

• الضريبة على الدخل الاجمالي:

الدخل المعتمد: 9.659.928 دج

الدخل المصرح به: 8.679.348 دج

الفارق: 980.580 دج

• الرسم على النشاط المهني:

رقم الاعمال المعتمد الخام: 96.599.280 دج

رقم الاعمال المعتمد الخاضع: 72.449.460 دج

رقم الاعمال المغرم عليه: 00

• الرسم على القيمة المضافة:

يتم اعتماد معدل 09 % للفارق المحصل.

رقم الاعمال المعتمد: 96.599.280 دج

رقم الاعمال المغرم عليه: 96.000.000

الفارق: 599.280 دج

❖ ملاحظة:

فيما يخص الرسم على النشاط المهني لسنة 2017 فإن رقم الاعمال الخام 96.599.280 دج يخص بلدية جامعة وبلدية المغير كما يلي:

بلدية جامعة: 599.280 دج الخاضع بعد التخفيض هو: 449.460 دج.

بلدية المغير: 96.000.000 دج الخاضع بعد التخفيض هو: 72.000.000 دج

المجموع: 96.599.280 دج الخاضع بعد التخفيض هو: 72.449.460 دج

ان هذه النقائص التي تم استخراجها والمتكررة في كل سنوات التحقيق تدل على نسبة امتثال ضريبي غير مقبولة مما أدى الى رفض المحاسبة من طرف إدارة الضرائب من ناحية المضمون، وهذا ما يؤثر على مخرجات عملية الرقابة ويكبد المؤسسة خسار كبيرة مما يؤثر على مالية المؤسسة وعليه قام المحقق المكلف بهذا الملف بإعادة تأسيس واستخراج الفوارق من رقم الاعمال وإعادة اخضاعه للرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني والضريبة على أرباح الشركات، حيث ان كل المبالغ والنسب مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم 14: ملخص الضرائب والرسوم لهذه المؤسسة

الضريبة	السنة	الأساس المستخرج	الحقوق المستخرجة	الحقوق المغرم عليها	النسبة	الفارق	النسبة	الزيادة	المجموع
IRG	2014	2,835,096	2,093,089	742,007	B	259,703	25%	64,926	324,629
	2015	2,611,707	2,428,669	183,038	B	64,063	15%	9,609	73,672
	2016	9,483,669	8,456,937	1,026,732	B	359,356	25%	89,839	449,195
	2017	9,659,928	8,679,348	980,580	B	343,203	25%	85,801	429,004
TAP-جامعة	2017	449.460	-	449.460	2%	8.989	10%	899	9.888
TAP-المغير	2017	72.000.000	-	72.000.000	2%	1.440.000	25%	360.000	1.800.000
TVA	2017	96,599,280	96,000,000	599,280	9%	53,935	15%	8,090	62,025
TVA/REN	2015			-		382,356	25%	95,589	477,945
TAP/PEN							25%	4,156	4,156
TVA/PEN							10%	35,326	35,326
						2.911.605		754.235	3.665.840

من خلال تحليلنا لنتائج التحقيق لهذا النشاط نلاحظ ان المؤسسة تكبدت مبالغ كبيرة من شأنها ان تؤثر في الوضع المالي للمؤسسة والتي تقدر ب 3.665.840 وكاستدراك حقوق وعقوبات (754.235 + 754.235) وهذا كله نتيجة لعدم امتثال المؤسسة ضريبيا مما يزيد العبء الضريبي على المؤسسة ويؤثر سلبا على وضع

المؤسسة المالي، وهذا راجع الى سوء التسيير الجبائي للمؤسسة، الذي كلفها مبالغ زائدة، حيث قام المحققين بالتحقق من رقم الاعمال المصرح به وإعادة اخضاعه للضرائب والرسوم (TVA-TAP- IRG)

2- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الثاني (نشاط النقل):

هذا الملف الجبائي يخص شركة، تم مراقبتها لمدة 4 سنوات (2017-2018-2019-2020) ثم دراسة المحاسبة الجبائية من حيث الشكل والمضمون، حيث تم قبول المحاسبة شكلا من طرف المحققين وكانت مرفوضة مضمونا بسبب وجود اختلالات ونقائص في التصريحات الجبائية والتي تعكس مستوى الامتثال الضريبي حيث كانت النقائص على النحو التالي:

- تقديم فاتورة لا تخص السنة الحالية بل سنة سابقة، وكذا التصريح بمصاريف ليس لها علاقة بالنشاط أو أنها غير قابلة للخصم من النتيجة الجبائية.
- استرجاع للرسم على القيمة المضافة قبل وقته، مع وجود أيضا مبالغ مالية مسددة من طرف المؤسسة عن طريق الكشف البنكي لزيائنها مع عدم اتضاح العلاقة بينهما.
- كل هذا وفي غياب اليوميات المساعدة والتي يتعذر بدونها الرقابة الحقيقية لرقم الأعمال.
- عدم تقديم بعض فواتير المبيعات الأصلية.
- وجود أخطاء متكررة في دفتر اليومية المقدم من طرف المؤسسة واغفالات في بعض التسجيلات المحاسبية.
- من خلال ما سبق من أخطاء محاسبية وغياب لوثائق ثبوتية فقد تم رفض محاسبة المؤسسة شكلا ومضمونا ما سبب اقتراح ربح صافي (14 %) من رقم الأعمال يتناسب ونشاط النقل، وهذا ما يؤثر على خزينة المؤسسة سلباً وبالتالي الوضع المالي لها.
- أيضا عند مراجعة المقبوضات وجود فارق فيها غير مصرح به مما أدى إلى استرجاعه من قبل الإدارة الجبائية وتأسيس رسوم وضرائب مفروضة (TAP-TVA-IBS- IRG/ASS) مع تطبيق غرامة 25 % زيادة على المبلغ المفروض كعقوبة لعدم التصريح. وهذا ما يؤثر على خزينة المؤسسة سلباً وبالتالي الوضع المالي لها.

إن تلك النقائص والأخطاء التي سبق ذكرها كانت تخص 4 سنوات المحقق فيها وجدول رقم 15 يوضح ملخص الضرائب والرسوم المستخرجة نتيجة التحقيق لهذه المؤسسة بالتفصيل من الوعاء إلى غرامة التأخير إلى

المجموع، فمن خلال جدول رقم 15 يتضح لنا جليا مدى أهمية المبالغ والتأسيسات التي نتجت عن هذه الرقابة والعقوبة المطبقة عن كل مبلغ مغفل أو لم يصرّح به والتي تتراوح بين 10% الى 25% من مبلغ الضرائب والرسوم.

الجدول رقم 15: ملخص الضرائب والرسوم

المجموع	الزيادة	النسبة	الفارق	النسبة	الحقوق المستخرجة	الأساس المغم عليه	الأساس المستخرج	السنة	الضريبة
IRG/ASS	467.260	93.452	25%	373.808	15%	11.832.242	14.324.294	2017	
	409.505	81.901	25%	327.604	15%	9.034.748	11.218.773	2018	
	160.221	20.898	15%	139.323	15%	8.525.494	9.454.315	2019	
	187.039	24.396	15%	162.643	15%	7.533.015	8.617.300	2020	
IBS	6.291.075	1.258.215	25%	5.023.860	26%	-	19.357.154	2017	
	3.066.585	613.317	25%	2.453.268	26%	5.724.856	15.160.504	2018	
	407.928	81.586	25%	326.342	26%	1.255.164	12.776.101	2019	
	475.206	95.241	25%	380.965	26%	1.465.250	11.644.999	2020	
TAP	89.738	11.705	15%	78.033	2%	3.901.648	92.356.082	2017	
	60.636	7.909	15%	52.727	2%	2.636.342	58.920.688	2018	
	59.554	7.768	15%	51.786	2%	2.589.295	144.318.595	2019	
	15.606	1.419	10%	14.187	2%	709.327	65.221.781	2020	
TVA	926.643	185.329	25%	741.314	19%	3.901.648	92.356.082	2017	
	626.131	125.226	25%	500.905	19%	2.636.342	58.920.688	2018	
	614.958	122.992	25%	491.966	19%	2.589.295	144.318.595	2019	
	154.988	20.216	15%	134.772	19%	709.327	65.221.781	2020	
R/TVA	332.436	66.487	25%	265.949	-	-	-	2017	
عقوبة التصريح المتأخر	133.380	133.380	-	-	-	-	-	2020	
	14.479.889	2.951.437	-	11.519.452	-	-	-	/	

من خلال الجدول أعلاه يتضح ان عدم الامتثال الضريبي للمؤسسة (الذي تم حصره أعلاه) كلفها مبالغ كبيرة وباهضه قدرت بـ **14.479.889** كاستدراك حقوق وعقوبات (**11.519.452 + 2.951.437**) مما يزيد العبء الضريبي على المؤسسة ويؤثر سلبا على وضع المالي لها، من خلال النتائج يمكن ان نقول ان الامتثال الضريبي بالنسبة لهذه المؤسسة فيه مؤشرات تدل على ضعف التسيير الجبائي، حيث كلفها مبالغ باهضه قد تؤدي بها الى العجز عن المنافسة وقد يتم اقصاءها من الصفقات او ادراجها في القائمة السوداء مما يجهد الى افلاسها او انسحابها.

3- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الثالث شركة خدمات عامة (مؤسسة اشغال مختلف الأنشطة)

لشخص معنوي تم مراقبتها لمدة 4 سنوات (2020/2019/2018/2017) ثم دراسة المحاسبة الجبائية من حيث الشكل والمضمون، حيث تم رفض المحاسبة شكلا من طرف المحققين وذلك للأسباب التالية:

- غياب دفتر اليومية ودفتر الجرد وأيضا غياب بعض الفواتير، مع العلم ان باقي الوثائق والمستندات كانت موجودة.

- اما من ناحية المضمون فكانت مرفوضة بسبب وجود اختلالات ونقائص في التصريحات الجبائية والتي تعكس مستوى الامتثال الضريبي حيث كانت النقائص على النحو التالي:
- غياب اليومية العامة ودفتر الجرد خلال هذه السنوات
- عدم وضوح الكشوف التفصيلية لعدة فواتير كانت تخص عدة اشغال في أماكن متفرقة
- تصريح كاذب بكراء عتاد باعتباره انه ملك للشركة وتحقيق من خلاله رقم اعمال
- عدم تقديم الفاتورة الاصلية التي تخص بعض المصاريف، وعدم وضوح ختم المتعامل
- تمويل الشريك للشركة بمبالغ مالية معتبرة
- وجود فوارق سلبية في رقم الاعمال المصرح به
- وجود أخطاء متكررة في عدد أيام الكراء المصرح بها وتواريخ الفواتير.
- وجود أخطاء متكررة في دفتر اليومية المقدم من طرف المؤسسة وإغفالات في بعض التسجيلات المحاسبية.
- ومما سبق وبعد تعدد الاخطاء المحاسبية المتكررة الناتجة عن عدم الامتثال الضريبي للمكلف وغياب الوثائق المذكورة اعلاه والتي تعذر على المحققين دراسة المحاسبة لا تعبر عن حقيقة الوضع المالي للمؤسسة ولا يمكن الاعتماد عليها في تأسيس الضرائب والرسوم، وطبقا للمواد 09 الى 11 من القانون التجاري والمادة 43 من قانون الاجراءات الجبائية فإن المحقق رفض محاسبة المكلف جملة وتفصيلا واعتماد هامش ربح صافي يتناسب ونشاط المكلف وأثر ذلك على مالية المؤسسة يتمثل في الجدول الموالي:

الجدول رقم 16: ملخص الضرائب والرسوم

الضريبة	السنة	الأساس المستخرج	الأساس المفروض عليه	الحقوق المستخرجة	النسبة	الفارق	النسبة	الزيادة	المجموع
IRG/ ASS	2017	11,597,032	7,297,061	4,299,971	15%	644,996	25%	161,249	806,245
	2018	21,826,039	18,889,724	2,936,315	15%	440,447	25%	110,112	550,559
	2019	9,186,621	7,677,348	1,509,273	15%	226,391	25%	56,598	282,989
	2020	9,333,303	8,578,653	754,650	15%	113,197	15%	16,980	130,177
IBS	2017	15,671,664	9,860,893	5,810,771	26%	1,510,801	25%	377,700	1,888,501
	2018	29,494,646	25,526,654	3,967,992	26%	1,031,678	25%	257,920	1,289,598
	2019	12,414,352	10,374,794	2,039,558	26%	530,286	25%	132,572	662,858
	2020	12,612,571	11,592,774	1,019,797	26%	265,147	25%	66,287	331,434
R/TVA	2017					395,960	25%	98,990	494,950
	2019					175,112	15%	26,267	201,379
	2020					87,556	15%	13,133	100,689
					5,421,571		1,317,808	6,739,379	

من خلال تحليلنا لنتائج التحقيق لهذه المؤسسة نلاحظ انها تكبدت مبالغ كبيرة قدرت ب **6.739.379** وكاستدراك حقوق وعقوبات (**1.317.808 + 1.317.808**) وهذا كله نتيجة لعدم امتثال المؤسسة ضريبيا مما يزيد العبء الضريبي على المؤسسة ويؤثر سلبا على وضع المؤسسة المالي، من خلال النتائج يمكن ان نقول ان الامتثال الضريبي بالنسبة لهذه المؤسسة سيء لحد كبير، حيث كلفها مبالغ معتبرة قد تؤدي بها الى العجز عن المنافسة وهذا ناتج عن سوء التسيير الجبائي للمؤسسة، حيث كان باستطاعة المؤسسة تفادي هذه الغرامات والعقوبات لو التزمت بالتصريحات الجبائية و رفعت من درجة الامتثال الضريبي لديها.

4- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الرابع (نشاط الإنتاج)

من خلال هذا الملف المتحصل عليه من طرف مركز الضرائب وبالضبط من مكتب التحقيق المحاسبي وكمثله من الملفات المقدمة من الإدارة وجب علينا الحفاظ على ما تم التعهد عليه من خلال إخفاء المعلومات المتعلقة بصاحب النشاط وذلك لسرية هذه الملفات، وهذا النشاط هو لشخص طبيعي في مجال الإنتاج وتمت مراقبة هذه الملفات لمدة 4 سنوات وهي (2017،2018،2019 و 2020)، وكانت نتائج التحقيق مقبولة من حيث الشكل اما من حيث المضمون فتم التحقق من رقم الاعمال المصرح به وذلك بالاعتماد على الكشوفات البنكية واليوميات المساعدة وإعادة اخضاعه للرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة والضريبة على الدخل الإجمالي المصرح به، واعتمادا على طريقة الحساب المالي لاستخراج رقم الاعمال المصرح به من خلال المقبوضات لكل سنوات التحقيق (2017،2018،2019 و 2020).

❖ قانون حساب الفارق كالتالي

المقبوضات
-التخفيضات
-رصيد الزبائن 01/01/سنة ن
+ رصيد الزبائن 12/31/سنة ن
+ تسبيقات الزبائن 01/01/سنة ن
تسبيقات الزبائن 12/31/سنة ن

= رقم الاعمال المستخرج TTC
-رقم الاعمال المعفى المصرح به

= رقم الاعمال المستخرج TTC

- رقم الاعمال المستخرج HT

+ رقم الاعمال المعفى المصرح به

= الفارق الذي يتم اخضاعه للضرائب التي تخضع لها المؤسسة

الجدول رقم 17: ملخص الضرائب والرسوم

الجموع	الزيادة	النسبة	الفارق	الحقوق المغرم عليه	الحقوق المستخرجة	النسبة	الأساس المغرم عليه	الأساس المستخرج	الضريبة	السنة
111.514	14.545	%15	96.969	232.707	329.676	B	975.691	1.298.920	IRG	2017
215.126	28.060	%15	187.066	513.419	700.484	B	1.844.053	2.378.527	IRG	2018
282.220	56.444	%25	225.776	555.596	781.372	B	1.964.560	2.609.933	IRG	2019
109.968	14.344	%15	95.624	382.403	478.027	B	1.469.724	1.742.935	IRG	2020
718.828	113.393	0	605.435	الجموع الجزئي						
7.111	646	%10	6.465	601.355	607.820	%02	30.067.761	30.390.990	TAP	2017
11.758	1.069	%10	10.689	1.064.394	1.075.084	%02	53.219.724	53.754.198	TAP	2018
14.192	1.290	%10	12.901	1.166.401	1.179.303	%02	58.320.060	58.965.133	TAP	2019
6.011	546	%10	5.464	576.339	581.803	%02	28.816.949	29.090.159	TAP	2020
39.072	3.552	0	35.520	الجموع الجزئي						
63.191	8.242	%15	54.949	5.111.519	5.166.468	%19	30.067.761	30.390.990	TVA	2017
104.490	13.629	%15	90.861	9.047.353	9.138.214	%19	53.219.724	53.754.198	TVA	2018
140.948	18.385	%15	122.564	11.080.811	11.203.375	%19	58.320.060	58.965.133	TVA	2019
59.696	7.786	%15	51.910	5.475.220	5.527.130	%19	28.816.949	29.090.159	TVA	2020
368.326	48.042	0.25	320.283	الجموع الجزئي						
1.126.225	164.987		961.238	الجموع						

من خلال تحليلنا لنتائج التحقيق لهذه المؤسسة نلاحظ انها تكبدت مبالغ معتبرة والتي تقدر ب 1.126.225 وكاستدراك حقوق وعقوبات (961.238 + 164.987) وهذا كله نتيجة لعدم امتثال المؤسسة ضريبيا مما يزيد العبء الضريبي على المؤسسة ويؤثر سلبا على وضع المؤسسة المالي، من خلال النتائج يمكن ان نقول ان درجة الامتثال الضريبي بالنسبة لهذه المؤسسة لم يكن بالشكل الجيد الذي يجنبها الوقوع في أخطاء وتكبد مبالغ إضافية حيث قام المحققين بالتحقق من رقم الاعمال المصرح به فقط وإعادة اخضاعه للضرائب والرسوم (TVA- TAP- IRG).

5- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف الخامس لنشاط الإنتاج (الطحانة وصناعة العجائن الغذائية)

في هذا الملف المتحصل عليه من قبل مركز الضرائب والمتمثل في نشاط الإنتاج (الطحانة وصناعة العجائن الغذائية) وللحفاظ على سرية المعلومات المقدمة تم حجب المعلومات التي تتعلق باسم المؤسسة والملف الجبائي لها، وتمت المراقبة المحاسبية ل 4 سنوات وهي (2016-2017-2018-2019)، بالنسبة الى نتائج التحقيق من

حيث الشكل كانت مقبولة لتوفر كل الشروط المتعلقة بوجود التصريحات والدفاتر المتعلقة بها، اما من ناحية المضمون فكانت هناك نقائص تم استخراجها على النحو التالي:

- وجود فوارق في رقم الاعمال وذلك نتيجة التصريحات الخاطئة والمتكررة بناء على التصريحات السنوية والشهرية والفواتير المقدمة

- قامت المؤسسة بحسم الرسم على القيمة المضافة والذي يخص مادة الفرينة في حين ان هذه المادة غير خاضعة للرسم على القيمة المضافة.

- التصريح برقم الاعمال معفي من الرسم على النشاط المهني بناء على قرار الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار في حين ان الاعفاء يخص نشاط تخزين الحبوب ومعالجة الزروع وهذا ليس من نشاط المؤسسة الحقيقي.

إن هذه النقائص التي تم استخراجها والمتكررة في كل سنوات التحقيق تم رفض المحاسبة من ناحية المضمون وعليه قام المحقق المكلف بهذا الملف بإعادة تأسيس واستخراج الفوارق من رقم الاعمال وإعادة اخضاعه للرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني والضريبة على أرباح الشركات، حيث ان كل المبالغ والنسب المبينة في جدول رقم 18 والذي يعتبر كملخص للضرائب والرسوم المستخرجة لعملية التحقيق

الجدول رقم 18: ملخص للضرائب والرسوم المستخرجة من عملية التحقيق المحاسبي

الضريبة	السنة	الأساس المستخرج	الحقوق المستخرجة	الحقوق المغم عليها	النسبة	الفارق	النسبة	الزيادة	المجموع
IRG/ ASS	2017	23,815,659	20,313,189	3,502,470	15%	525,371	25%	131,343	656,714
	2018	14,191,190	13,792,233	398,957	15%	59,844	15%	8,977	68,821
	2019	15,289,704	14,565,069	724,635	15%	108,696	15%	16,304	125,000
IBS	2017	29,402,047	25,078,012	4,324,035	19%	821,567	25%	205,392	1,026,959
	2018	17,519,987	17,027,447	492,540	19%	93,583	15%	14,037	107,620
	2019	18,876,177	17,981,567	894,610	19%	169,976	15%	25,496	195,472
TAP	2017	60,860,350	59,832,850	1,027,500	1%	10,275	10%	1,028	11,303
	2018	48,447,500	9,151,500	39,296,000	1%	392,960	25%	98,240	491,200
	2019	44,389,000		44,389,000	1%	443,890	25%	110,973	554,863
TVA	2018	15,739,500		15,739,500	9%	1,416,555	25%	354,139	1,770,694
	2017	1,027,500		1,027,500	19%	195,225	15%	29,284	224,509
	2018	885,500		885,500	19%	168,245	15%	25,237	193,482
	2019	799,000		799,000	19%	151,810	15%	22,772	174,582
R/TVA	2017					1,989,590	25%	497,398	2,486,988
						6,547,587		1,540,620	8,088,207

من خلال تحليل لنتائج التحقيق لهذا النشاط نلاحظ ان المؤسسة تكبدت مبالغ تعد كبيرة من شأنها ان تؤثر في الوضع المالي للمؤسسة والتي تقدر بـ 8.088.207 وكاستدراك حقوق وعقوبات

(1.540.620+1.540.620) وهذا كله نتيجة لعدم امتثال المؤسسة ضريبيا مما يزيد العبء الضريبي على المؤسسة ويؤثر سلبا على وضع المؤسسة المالي، ويمكن ان نقول ان الامتثال الضريبي بالنسبة لهذه المؤسسة يعتبر سيء، من خلال المبالغ الزائدة المسلطة عليها حيث قام المحققين بالتحقق من رقم الاعمال المصرح به و إعادة اخضاعه للضرائب والرسوم (TVA- TAP- IRG/ASS-IBS)

6- نتائج تحليل الرقابة الجبائية للملف السادس (لنشاط الاستيراد):

تعتبر هذه المؤسسة المتخصصة في نشاط الاستيراد لشخص معنوي (شركة) والتي كانت محل تحقيق من قبل مركز الضرائب وحفاظا على سرية المعلومات المقدمة تم حجب التسمية والملف الجبائي لها، حيث تم التحقيق في السنوات 2017-2018-2019-2020 للضرائب والرسوم (IRG/ASS-TAP-TVA-IBS)، فكانت محاسبة المكلف من ناحية الشكل مقبولة لتوفر الدفاتر والوثائق المطلوبة اما من ناحية المضمون فكانت مرفوضة وتم استخراج النقائص على النحو التالي:

تم التصريح بمصاريف تخص العمليات المختلفة لكل سنوات التحقيق وكان عدد فواتير المرفوضة والتي تخص مصاريف العبور المتعلقة بمصاريف الاستيراد والتي عددها سنة 2017 كان 22 فاتورة مرفوضة كمصاريف وعدد الفواتير في سنة 2018 كان 19 فاتورة مرفوضة وخلال 2019 كان 39 فاتورة مرفوضة وفي سنة 2020 كان 23 فاتورة مرفوضة، وان هذه المصاريف وجب إدخالها في تكلفة الشراء والسلع والخدمات وفق النظام المحاسبي المالي بناء على الهامش الخام المصرح به في الميزانية الجبائية حيث كانت كل الأرقام موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم 19: ملخص الضرائب والرسوم

الضريبة	السنة	الأساس المستخرج	الحقوق المستحقة	الحقوق المغم عليها	النسبة	الفارق	النسبة	الزيادة	المجموع
IRG/ ASS	2017	4,886,261	4,820,127	66,134	15%	9,920	10%	992	10,912
	2018	3,707,006	3,588,610	118,396	15%	17,759	10%	1,776	19,535
	2019	4,423,661	4,314,522	109,139	15%	16,371	10%	1,637	18,008
	2020	4,340,846	4,257,964	82,882	15%	12,432	10%	1,243	13,675
IBS	2017	6,603,055	6,513,684	89,371	26%	23,236	10%	2,324	25,560
	2018	5,009,467	4,849,472	159,995	26%	41,598	10%	4,160	45,758
	2019	5,977,918	5,830,434	147,484	26%	38,346	10%	3,835	42,181
	2020	5,866,007	5,754,005	112,002	26%	29,121	1	2,912	32,033
TAP	2017	97,410,796	96,517,079	893,717	2%	17,874	10%	1,787	19,661
	2018	86,038,109	84,438,153	1,599,956	2%	31,999	10%	3,200	35,199
	2019	104,184,500	102,709,656	1,474,844	2%	29,497	10%	2,950	32,447
	2020	103,512,991	102,512,971	1,000,020	2%	20,001	10%	2,000	22,001
TVA	2017	97,410,796	96,517,079	893,717	19%	169,806	15%	25,471	195,277
	2018	86,038,109	84,438,153	1,599,956	19%	303,992	25%	75,998	379,990
	2019	104,184,500	102,709,656	1,474,844	19%	280,220	25%	70,055	350,275

	2020	103,512,991	102,512,971	1,000,020	19%	190,004	15%	28,501	218,505
						1,232,176		228,841	1,461,017

من خلال الخطأ في ادراج الفواتير كمصاريف التي تم التصريح بها وعلى أساسه تم إعادة استخراج رقم اعمال جديد وإعادة الحساب المالي على اثره فرضت ضرائب وغرامات جديدة خلال هذه السنوات تؤثر على الوضع المالي للمؤسسة، حيث قدرت مجموع الضرائب ب **1.461.017** والعقوبات بمجموع مبالغ قدره **(228.841+)** **1.232.176** من خلال هذا المبلغ المستخرج الذي يعتبر نتيجة عدم التحكم في الامتثال الضريبي، فهو مؤشر يدل على سوء التسيير الجبائي للمؤسسة، وعليه يمكن ان نقول ان درجة الامتثال الضريبي لهذه المؤسسة و الذي يتمثل في ضعف التسيير الجبائي لها كلفها مبالغ مؤثرة في الوضع المالي لها مقارنة بالنشاطات الأخرى.

خلاصة الفصل

ان دراسة وتحليل نتائج مخرجات الرقابة الجبائية للملفات موضوع الدراسة والتي خضعت للرقابة الجبائية ودراسة اراء المحققين في مستوى التسيير الجبائي لكل مكلف والاختطاء التي وقع فيها المسيرين وما نتج عنها من استدراك للحقوق المهربة (المغفلة) إضافة للعقوبات المفروضة عن ذلك، يُبيّن لنا مستوى الامتثال الضريبي لدى هذه المؤسسات.

إن مخرجات التحقيقات الجبائية في الملفات موضوع الدراسة، أسفرت عن تكبّد العديد منها بمبالغ باهضة بنسب متفاوتة أثّرت سلبا على وضعها المالي والذي بدوره يهدد استمرارية المؤسسة.

من خلال النتائج يمكننا القول بأنه إذا كان الامتثال الضريبي للمؤسسات جيّد فإنه يُعفيها من تحمّل مبالغ كبيرة وغرامات عالية و بالتالي الحفاظ على مركزها من خلال تحسين وضعها المالي، وإذا كان الامتثال الضريبي للمؤسسات سيئاً فإن عليها تحمّل مبالغ باهضة تؤثر عن وضعها المالي والذي قد يؤدي بها الى الإفلاس وخسارة قيمتها في السوق وعجزها عن المنافسة، واحتمالية حرمانها من المشاركة في الصفقات العمومية أو ادراجها في القائمة السوداء ممّا يمهّد إلى انسحابها كما ينتج عنها جهد إضافي للإدارة الجبائية من خلال متابعة المكلفين بالضريبة.



الخاتمة

إن الامتثال الضريبي هو قضية رئيسية في نظام التقييم الذاتي، ذلك أن مجموع الضرائب المستحقة تعتمد على الاوعية الضريبية المحققة، ولا شك أن المؤسسات التي تخطط لتجنب الخطر الجبائي تسعى جاهدة إلى فهم القوانين الجبائية وما ينتج عنها من التزام تجاه إدارة الضرائب، مما يجعل درجة الامتثال الضريبي لديها عالية، الأمر الذي يُجَبِّها تحمّل مبالغ معتبرة قد تؤثر عن السيولة المالية لديها، على عكس المؤسسات التي لا تمثل ضريبياً بقصد أو سوء فهم ما يجمعها أكثر عرضة لخطر الرقابة الجبائية التي تشكل عاملاً هاماً ضمن النظام الضريبي والذي قد ينتج عنها تكبّد مبالغ كبيرة من شأنها التأثير عن الوضع المالي لهاته المؤسسات، وهذا ما تم التطرق إليه في الشق النظري من الدراسة من خلال التطرق الى الالتزامات الضريبية للمؤسسات والمفاهيم العامة للامتثال الضريبي وأنواعه.

ومن أجل الوصول إلى معرفة درجة الامتثال الضريبي للمؤسسات ومدى تأثيره على الوضع المالي لها، قمنا بدراسة ميدانية في مكتب التحقيقات بمركز الضرائب بالوادي وذلك بأخذ عينة لملفات الجبائية التي تم التحقيق في تصريحاتها ومن خلال الدراسة والتحليل لمخرجات التحقيقات الجبائية تم التوصل إلى بعض النتائج التي يمكن من خلالها اختبار صحة الفرضيات التي تم طرحها في مقدمة الدراسة.

❖ اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: للتصريحات الجبائية أهمية بالغة بالنسبة للإدارة، حيث يمكنها من ممارسة الرقابة الجبائية على جميع النشاطات باعتبارها أداة اتصال، ويوفر كل المعلومات المتعلقة بالمكلفين (الاعتراف سيد الأدلة)، بالإضافة الى ذلك فهي تعتبر اهم الأدوات التي تستغلها الإدارة من اجل تحصيل الموارد المالية وتمويل الخزينة، وثبت صحة الفرضية من خلال اعتماد التصحيحات لاستخراج المبالغ الغير مصرح بها على التصريحات الجبائية المودعة من طرف المكلفين

الفرضية الثانية: تعتمد إدارة الضرائب على اليات قانونية متمثلة في اشكال الرقابة الجبائية والتي من خلالها يمكن الوقوف على مستوى الامتثال الضريبي، من خلال رصد الأخطاء والنقائص في التسيير الجبائي التي تشكل خطراً على المؤسسة من خلال تكبدها لابعاء مالية إضافية. ثبت صحة الفرضية (الفرضية) أولاً من خلال توجيهنا من قبل إدارة الضرائب الى مكتب التحقيقات (مصلحة مكلفة بالرقابة الجبائية) باعتبار نتائج التحقيقات مرآة عاكسة لمستوى الامتثال الضريبي، وتم الوقوف على صحة الفرضية أيضاً من خلال نتائج التحقيقات والاطفاء و النقائص المستخرجة في تصريحات المكلفين والتي من خلالها يتم الكشف عن مستوى الامتثال الضريبي، ومن خلال التقارير التي تم اعدادها من طرف المحققين للملقة موضوع الدراسة تم رصد الأخطاء والاطغفالات والنقائص المرتكبة وحساب الضرائب والرسوم والغرامات

النتيجة عن هذه الأخطاء مع توثيقها بسند قانوني التي تبرر هذه التعديلات فان الرقابة الجبائية تعتبر الالية القانونية للإدارة لمعرفة مستوى الامتثال وعليه الفرضية الثالثة محققة

الفرضية الثالثة: ان اتباع المؤسسة لتسيير جبائي فعال يرقى الى درجة الامتثال الضريبي الذي من شأنه ان يؤثر بالإيجاب على مالية المؤسسة من خلال اختيار أفضل الطرق وأحسنها لتدئة التكاليف الجبائية الى أدنى قدر ممكن من خلال الالتزام بالتصريحات الجبائية وتسديد الحقوق في اجال القانونية وهذا يجب المؤسسة الأعباء المالية وبالتالي تحسين وضعها المالي ومن ثم ضمان الاستمرارية وعليه ان الفرضية الثالثة (الفرضية) ثمتت صحتها بما جاء أعلاه.

❖ نتائج الدراسة

- تم التوصل من خلال الجانب النظري والتطبيقي إلى النتائج التالية:
- يتميز النظام الضريبي في الجزائر بوجود ضرائب ورسوم متعدد بحيث تختلف من خلال الوعاء الضريبي والحدث المنشئ لها نوع التصريحات واجالها وطريقة حسابها وتسديدها والعقوبات المترتبة على الاخلال بها الامر الذي يتطلب من المؤسسات ضرورة العناية بالتسيير الجبائي لها
 - لتحقيق اعلى درجات الامتثال الضريبي يشترط على المكلفين الالتزام بالتصريحات والالتزام بالتسديد حيث يجنبهم الوقوع في الأخطاء التي تنجر عنها غرامات من شأنها ان تؤثر على الوضع المالي للمؤسسة.
 - نظرا لوجود عقوبات ذات نسب مرتفعة ووجود رقابة جبائية بأشكالها المتعددة ألزم بعض المكلفين الى ضرورة الالتزام القسري.
 - يلعب الامتثال الضريبي دوراً هاماً في المساهمة في تحسين الوضع المالي للمؤسسات من خلال إعفائها من تحمّل مبالغ معتبرة وعقوبات جبائية ذات أهمية.
 - وجود عدة أسباب لعدم الامتثال الضريبي للمكلفين منها: عدم الفهم والاستيعاب للقوانين أو محدوديته، أو الفهم الكامل مع القصد بعدم الالتزام، أو السعي وراء الربح السريع والمنافسة غير الشريفة والميول الى التهرب الضريبي بدافع ارتفاع العبء الضريبي ونقص الثقافة الضريبية. الخ

❖ التوصيات:

- نوصي بضرورة تبسيط الإجراءات والقوانين الجبائية حتى يسهل للمكلفين بالضريبة معرفتها وفهمها ثم تطبيقها.
- التقليل من التعديلات في النظام الضريبي للوصول للاستقرار النسبي للقوانين والتشريعات.

- تحسيس المكلفين بأهمية وأهداف الضريبة وزيادة الثقافة الجبائية من اجل الوصول الى مستوى الامتثال الضريبي.

- لتشجيع الاستثمار وضمان استمرارية المؤسسات وتحسين الوضع المالي لها على الإدارة الجبائية ضمان العدالة الجبائية وتخفيف العبء الضريبي من خلال زيادة الإعفاءات الجبائية وتسهيل الاجراءات المتعلقة بالتصريح والتسديد الضريبي.

- الاهتمام بالرقابة الجبائية لإجبار المكلفين بالضريبة المتقاعسين للامتثال القسري.

❖ أفاق الدراسة:

كما يمكن مواصلة البحث في هذا الموضوع من عدة جوانب يمكن لها ان تكون محل إشكاليات لبحوث مستقبلية تستحق الدراسة، وذلك بالتطرق للمواضيع المتعلقة ب:

- محددات الامتثال الضريبي في الجزائر
- الامتثال الضريبي بين مقارنة الثقة ومقارنة الردعية
- مدى مساهمة الامتثال الضريبي في التقليل من تكاليف الرقابة الجبائية.
- أثر نظامي التصريح (جبائتيك ومساهمتيك) على الامتثال الضريبي.

قائمة المراجع

أولا: الكتب

- 1) صالح حميداتو، المراجعة الجبائية للمؤسسات الاقتصادية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية - مصر، سنة 2019
- 2) بن ربيعة حنيفة، حسياني عبد الحميد، صالح بوعلام، الواضح في المحاسبة المالية وفق SCF والمعايير الدولية، IAS/IFRS الجزء الثاني اصدار منشورات كليك، المحمدية الجزائر، سنة 2013 الطبعة الأولى.
- 3) شعباني لطفي، جباية المؤسسة-دروس مع أسئلة وتمارين محلولة، متيعة للطباعة، الجزائر، سنة 2017.
- 4) يوسف مامش، ناصر دادي عدون، اثر التشريع الجبائي على مردودية المؤسسة وهيكلها المالي، دار المحمدية، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008.

ثانيا: المجالات

- 5) أنور عباس ناصر، دور الامتثال الطوعي للمكلفين في الحد من التهرب الضريبي في العراق، مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد الحادي عشر-35 الفصل الثاني سنة 2016.
- 6) طالي بن عيسى، التصريح العدد الجبائي كأداة اثبات للفصل في منازعات الوعاء الضريبي في الجزائر، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 11، عدد2، جامعة البليدة 2، الجزائر، السنة: 2019.
- 7) فارس بن للمكلفين يدير، مصطفى ايدر، محمد زرقون (2022)، عصرنة الإدارة الضريبية وأثرها على الامتثال الضريبي بالضريبة في الجزائر-دراسة ميدانية لعينة من الشركات البترولية(2021/2020)، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد 08 (العدد 01)، الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، السنة: 2022.
- 8) مراد كواشي، جمعة شرقي، مسار التحقيق المحاسبي في اطار الرقابة الجبائية، دراسة حالة قضية تحقيق محاسبي بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية تبسة، مجلة الافاق للدراسات الاقتصادية، العدد 02، سنة: 2017.

ثالثا: المذكرات

- 9) بلخير سهام، دور الرسم على النشاط المهني في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، دراسة مقارنة بين بلديتي ادرار واولاد احمد تيمي للفترة 2017-2021، مذكرة ماستر، جامعة ادرار، السنة الجامعية 2021-2022.
- 10) بن عيسى فاطمة، التدقيق في حسابات الضرائب والرسوم المماثلة، مذكرة ماستر اكايمي، جامعة مستغانم، السنة الجامعية 2014-.
- 11) حديدان العيد، ساحري يوسف شاهين، دراسة تحليلية على القيمة المضافة tva، دراسة حالة لدى خبير محاسبي، مذكرة ماستر، برج بوعرييج، السنة الجامعية 2020-2021.

- 12) سعدي عصام، دور التصريجات الجبائية في الرقابة على المؤسسات الاقتصادية، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية ام البواقي، مذكرة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، جامعة ام البواقي، السنة الجامعية 2015-2016.
- 13) صالح شوية، عاشور شوية وآخرون، التسجيلات المحاسبية للتصريجات الجبائية وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم مالية ومحاسبية جامعة الوادي، السنة 2018-2019.
- 14) عديلة كحل السنان، كريمة زعيم، اليات اخضاع المكلف الجزئي للرسم على القيمة المضافة، دراسة حالة مركز الضرائب، ولاية جيجل، مذكرة ماستر، جامعة جيجل، السنة الجامعية، 2020-2021.
- 15) فاطمة قاسمي، فعالية العقوبات المطبقة في التشريع الجزائري للحد من التهرب الضريبي، دراسة حالة لدى المركز الجواربي بجامعة، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الوادي، السنة الجامعية 2020-2021.
- 16) نفطي فيصل، مسعودي رضا، شعباني محمد الناصر، عصرنة الإدارة الجبائية ودورها في تفعيل الرقابة الجبائية - دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة ماستر أكاديمي تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الوادي، السنة الجامعية 2017/2018.
- 17) ايدير مصطفى، أثر عصرنة الإدارة الضريبية على الامتثال الضريبي للمكلفين بالضريبة في الجزائر، دراسة ميدانية لعينة من الشركات البترولية (2020-2021)، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، السنة الجامعية، 2021-2022.
- 18) زعزوعة فاطمة، الحماية القانونية الممنوحة للأشخاص الخاضعين للضريبة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة تلمسان، السنة الجامعية 2012-2013، ص: 231
- 19) حميداتو صالح، مسؤولية المراجع الخارجي عن الأداء الجبائي والحاسبي في المؤسسة، أولى ماجستير، محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، السنة 2009-2010.

رابعا: المواد والقوانين

- 20) الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون المالية 2017، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2016، الموافق ل 29 ربيع الأول 1438، المادة 26-27.
- 21) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 06-327 الصادر بتاريخ 18-09-2006
- 22) المادة 20 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية/ العدد 59، الصادر بتاريخ 24-09-2006
- 23) المادة 02 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية،
- 24) المادة 02 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية،

- (25) المادة 03، من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية،
- (26) المادة 04 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (27) المادة 09 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، .
- (28) المادة 10 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، .
- (29) المادة 104 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (30) المادة 11 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، .
- (31) المادة 119 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (32) المادة 12 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (33) المادة 13 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، .
- (34) المادة 13 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (35) المادة 135 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (36) المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (37) المادة 138 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (38) المادة 14، من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية.
- (39) المادة 15 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، .
- (40) المادة 150 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (41) المادة 19 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية.
- (42) المادة 1-192، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023.
- (43) المادة 1-193 و 2، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023.
- (44) المادة 1-194، قانون الضرائب والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية.
- (45) المادة 195 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (46) المادة 20 مكرر 1، قانون الإجراءات الجبائية، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (47) المادة 20 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية الجزائرية، .
- (48) المادة 1-20، قانون الإجراءات الجبائية، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (49) المادة 21 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- (50) المادة 222 مكرر قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .

- 51) المادة 222 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- 52) المادة 282 مكرر 1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023.
- 53) المادة 355 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- 54) المادة 38 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، ، الجمهورية الجزائرية، .
- 55) المادة 402-1-2 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- 56) المادة الأولى قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- 57) المادة 03-1 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .
- 58) المادة 08 من قانون الرسوم على رقم الاعمال، سنة: 2023، الجمهورية الجزائرية،
- 59) المادة 221 مكرر قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2023، الجمهورية الجزائرية، .

المواقع الإلكترونية

60) Copyrights 2010-2023 Almaany.com, All rights reserved

61) <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/7939>.

62) <https://cutt.us/dehfr>



الملاحق

مديرية الضرائب لولاية الوادي السيد: _____
 ملف الرقابة الجبائية رقم :
 إبلاغ نهائي رقم :
 مقاولات و اشغال الترقية العقارية
 - ولاية

دراسة محاسبية

اعتبارا لطبيعة النشاط الممارس من قبلكم والمتمثل في مقاولات و اشغال الترقية العقارية و الكراء ابتداء من تاريخ 2003/01/13 بنسب على السجل التجاري . 03 - 39 /00 .

وبناء على الإشعار بالتحقيق رقم : م م م ج / 2018 المؤرخ في : كنتم موضوع تحقيق في المحاسبة للسنوات 2014 ، 2015 ، 2016 ، 2017 فإنكم خاضعون إجباريا إلى ما يلي :

أولا : الضرائب المباشرة .

- 1- الرسم على النشاط المهني .
- 2- الضريبة على الأجر والمرتببات حسب الجدول .
- 3- الضريبة على الدخل الإجمالي .
- 4- حقوق الطابع .

ثانيا : الضرائب غير المباشرة .

- 1- الرسم على القيمة المضافة .

** - المحاسبة المقدمة

أولا : الدفاتر الإلزامية

- دفتر اليومية العامة مؤشر ومصادق عليه بتاريخ 2004/10/24 تحت رقم قبل محكمة جامعة

- دفتر التقويم مؤشر ومصادق عليه بتاريخ 2004/11/28 تحت رقم قبل محكمة جامعة

- دفتر الأجر مؤشر ومصادق عليه بتاريخ 2004/10/24 تحت رقم قبل محكمة جامعة

ثانيا : الدفاتر الاختيارية

- اليوميات المساعدة : مبيعات ، مشتريات ، صندوق ، بنك ، وعمليات مختلفة .
- وجود الميزانيات الختامية لكل السنوات 2014 ، 2015 ، 2016 ، 2017 .
- وجود التصريحات الشهرية لكل السنوات محل التحقيق .

إلى السيد: _____ د:

مديرية الضرائب لولاية الوادي

مقاولات و اشغال الترقية العقارية
- ولاية

ملف الرقابة الجبائية رقم :
إبلاغ نهائي رقم :

بناء على ردكم المؤرخ بتاريخ 10 جانفي 2019 المسجل تحت رقم /2019 و بعد دراسة ردكم ، و بما ان كل الرقم المحقق يخص نشاط السكنات و عليه يتم اخضاع المكلف لمعدل 09 % بالنسبة لرقم الاعمال المستخرج خلال سنة 2017 ، اما باقي الاسس فتبقى كما هي .

سنة 2014 :

- 1- غياب وضعيات الاشغال للفواتير المنجزة التي تخص رقم الاعمال المنجز الذي يخص الاشغال المبيعة بقيمة اجمالية خارج الرسم 27.000.000 دج .
- 2- غياب وضعيات الاشغال للفواتير المنجزة التي تخص رقم الاعمال المنجز الذي يخص الخدمات المقدمة بقيمة اجمالية خارج الرسم 900.640 دج .
- 3- قمتم بالتعامل مع مكلف مصنف ضمن قائمة الوطنية للمتهربين و المدلسين السيد /// حمزة و ذلك وفقا للفتورة رقم 2014/59 بتاريخ 2014/11/30 .

و مما سبق نقترح رفض محاسبتكم و نقترح دخولا جديدة لهذه السنة كما يلي :

خدمات مقدمة : 900.640 دج \times 15 % = 135.096 دج

اشغال مبيعة : 27.000.000 دج \times 10 % = 2.700.000 دج

رقم الاعمال المحقق : 27.900.640 دج .

- خدمات مقدمة : 900.640 دج (TTC 17 %) : 1.053.749 دج

- اشغال مبيعة : 27.000.000 دج (TTC 07 %) : 28.890.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 39.430.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 39.430.000 دج

المجموع : 40.483.748 دج

الحساب المالي :

رقم الاعمال المقبوض = رقم الاعمال المحقق - حساب الزبائن 2014/12/31 + حساب الزبائن

2014/01/01 + حساب التسبيقات 2014/12/31 - حساب التسبيقات 2014/01/01 .

= 00 - 10.540.000 + 868.086 + 868.086 - 29.943.748 =

= 40.483.748 دج الحساب المالي صحيح .

مديرية الضرائب لولاية الوادي
إلى السيد: _____
ملف الرقابة الجبائية رقم :
إبلاغ نهائي رقم :
مقاولات و اشغال الترقية العقارية
- ولاية

المجموع : 2.835.096 دج

الدخل المعتمد : 2.835.096 دج

الدخل المصرح به : 2.093.089 دج

الفارق : 742.007 دج

سنة 2015 :

رقم الاعمال المحقق : 25.078.050 دج

- خدمات مقدمة : 2.078.050 دج ——— (TTC 17 %) : 2.431.318 دج

- اشغال مباعه : 23.000.000 دج ——— (TTC 07 %) : 24.610.000 دج

- المجموع : 27.041.318 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 31.990.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 8.731.318 دج

المجموع : 40.721.318 دج

رقم الاعمال المقبوض = رقم الاعمال المحقق - حساب الزبائن 2015/12/31 + حساب الزبائن

2015/01/01 + حساب التسبيقات 2015/12/31 - حساب التسبيقات 2015/01/01 .

$10.540.000 - 24.220.000 + 868.086 + 868.086 - 27.041.318 =$

$= 40.721.318$ دج الحساب المالي صحيح .

1- غياب وضعيات الاشغال للفواتير المنجزة التي تخص رقم الاعمال المنجز الذي يخص الاشغال

المباعه بقيمة اجمالية خارج الرسم 23.000.000 دج .

2- غياب وضعيات الاشغال للفواتير المنجزة التي تخص رقم الاعمال المنجز الذي يخص الخدمات

المقدمة بقيمة اجمالية خارج الرسم 2.078.050 دج .

مديرية الضرائب لولاية الوادي
إلى السيد: _____ د:
ملف الرقابة الجبائية رقم :
إبلاغ نهائي رقم :
مقاولات و اشغال الترقية العقارية
- ولاية

3- حققتم مقبوضات خلال هذه السنة وكالة // // // // بقيمة اجمالية بكل الرسوم بقيمة 2.431.319 دج اي خارج الرسم بقيمة 2.078.050 دج حيث ان هذه المقبوضات في مختلف اشهر السنة لكن انتم صرحتم بها بواسطة التصريح الشهري لشهر ديسمبر التكميلي و ذلك بتاريخ 2016/05/15 وصل رقم 12572 و إسترجعتم الرسم على القيمة المضافة لفواتير تاريخها بعد المقبوضات و عليه يسترجع الرسم المخصوم في هذا التصريح و ذلك كون المقبوضات كانت قبل الفواتير الموضحة في قائمة الفواتير المسترجعة بالإضافة الى تطبيق عقوبة تأخير 10 % فيما يخص الرسم على القيمة المضافة و الرسم على النشاط المهني .

4- قمتم بالتعامل مع مكلف مصنف ضمن قائمة الوطنية للمتهربين و المدلسين السيد // // // // الهاشمي و ذلك وفقا للفاتورة رقم 2015/88 بتاريخ 2015/10/10 مبلغ 1.000.000 دج .

و مما سبق نقترح رفض محاسبتكم و نقترح دخولا جديدة لهذه السنة كما يلي :

خدمات مقدمة : 2.078.050 دج × 15 % = 311.707 دج

اشغال مبيعة : 23.000.000 دج × 10 % = 2.300.000 دج

المجموع : 2.611.707 دج

الدخل المعتمد : 2.611.707 دج

الدخل المصرح به : 2.428.669 دج

الفارق : 183.038 دج

الرسم على القيمة المضافة المسترجع :

مبلغ الرسم الواجب استرجاعه هو 382.356 دج

عقوبة التأخير 25 % : 382.356 دج × 25 % = 95.589 دج

المجموع : 477.945 دج

عقوبة التأخير :

2.078.050 دج × 2 % = 41.561 دج عقوبة التأخير : 41.561 دج × 10 % = 4.156 دج

2.078.050 دج × 17 % = 353.268 دج عقوبة التأخير : 353.268 دج × 10 % = 35.326 دج

مديرية الضرائب لولاية الوادي
 إلى السيد: _____ د:
 ملف الرقابة الجبائية رقم :
 إبلاغ نهائي رقم :
 مقاولات و اشغال الترقية العقارية
 - ولاية

سنة 2016 :

رقم الاعمال المحقق :

- خدمات مقدمة : 2.078.050 دج ——— (TTC 17 %) : 2.431.318 دج
- اشغال مباحة : 91.719.626 دج ——— (TTC 07 %) : 98.139.999 دج
- المجموع : 100.571.318 دج
- رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 26.715.000 دج
- رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 20.775.000 دج
- رقم الاعمال المقبوض (CNEP) 61.085.000 دج
- رقم الاعمال المقبوض (CAISSE) 2.431.318 دج
- المجموع : 111.006.318 دج

رقم الاعمال المقبوض = رقم الاعمال المحقق - حساب الزبائن 2016/12/31 + حساب الزبائن

2016/01/01 + حساب التسبيقات 2016/12/31 - حساب التسبيقات 2016/01/01 .

100.571.318 دج - 868.086 + 868.086 + 34.655.000 - 24.220.000 =

111.006.318 دج الحساب المالي صحيح .

- 1- غياب وضعيات الاشغال للفواتير المنجزة التي تخص رقم الاعمال المنجز الذي يخص الاشغال المباحة بقيمة اجمالية خارج الرسم 91.719.626 دج.
- 2- غياب وضعيات الاشغال للفواتير المنجزة التي تخص رقم الاعمال المنجز الذي يخص الخدمات المقدمة بقيمة اجمالية خارج الرسم 2.078.050 دج.
- 3- وجود مبالغة كبيرة في مصاريف النقل مع الممون /////////////// بالاضافة الى وجود خطأ في اسم الممون في رأس الفاتورة

مديرية الضرائب لولاية الوادي
إلى السيد: _____ د:
ملف الرقابة الجبائية رقم :
إبلاغ نهائي رقم :
مقاولات و اشغال الترقية العقارية
- ولاية

4- وجود مبالغة في مصاريف الكراء مع الممون // و ذلك وفقا للفواتير التي تحمل الارقام
التالية :

- الفاتورة رقم 2016/24 بتاريخ 2016/03/12 مبلغ 3.480.000 دج
- الفاتورة رقم 2016/56 بتاريخ 2016/06/28 مبلغ 4.544.000 دج
- الفاتورة رقم 2016/80 بتاريخ 2016/09/30 مبلغ 3.411.000 دج
- الفاتورة رقم 2016/112 بتاريخ 2016/12/30 مبلغ 4.365.000 دج

و مما سبق نقترح رفض محاسبتكم و نقترح مداخيل جديدة لهذه السنة كما يلي :

خدمات مقدمة : 2.078.050 دج × 15 % = 311.707 دج

اشغال مباعه : 91.719.626 دج × 10 % = 9.171.962 دج

المجموع : 9.483.669 دج

الدخل المعتمد : 9.483.669 دج

الدخل المصرح به : 8.456.937 دج

الفارق : 1.026.732 دج

سنة 2017 :

رقم الاعمال المحقق :

- اشغال مباعه : 96.000.000 دج — (TTC 07 %) : 102.720.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر المغير) 29.495.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (بدر جامعة) 26.205.000 دج

رقم الاعمال المقبوض (CNEP) 45.520.000 دج

المجموع : 101.220.000 دج

رقم الاعمال المقبوض = رقم الاعمال المحقق - حساب الزبائن 2017/12/31 + حساب الزبائن

2017/01/01 + حساب التسبيقات 2017/12/31 - حساب التسبيقات 2017/01/01 .

= 102.720.000 دج - 868.086 + 868.086 - 33.754.280 + 34.655.000 =

= 101.819.280 دج

مديرية الضرائب لولاية الوادي

إلى السيد _____ د

ملف الرقابة الجبائية رقم :

مقاومات و اشغال الترقية العقارية

إبلاغ نهائي رقم :

- ولاية

رقم الاعمال المقبوض المحصل عليه من الحساب المالي : 101.819.280 دج

رقم الاعمال المقبوض حسب الكشف البنكي : 101.220.000 دج

الفارق في رقم الاعمال المقبوض : 599.280 دج يتم اخضاعه الرسم على النشاط المهني و الرسم على القيمة المضافة و يضاف الى رقم الاعمال المحقق .

1- غياب وضعيات الاشغال للفواتير المنجزة التي تخص رقم الاعمال المنجز الذي يخص الاشغال المباعة بقيمة اجمالية خارج الرسم 96.000.000 دج

2- قمتم بالتصريح بمصاريف تخص فاتورة EL OUED ***** وفقا للفاتورة رقم H 55/17/390 بتاريخ 2017/02/20 في الميزانية بكل الرسوم و ذلك بقيمة 1.468.783 دج في حين انه وجب التصريح بها خارج الرسم اي بقيمة 1.234.272 دج اي بفارق 234.511 دج يدمج في الربح .

3- صرحتم بمصاريف اجتماعية تخص سنوات سابقة بقيمة 1.281.220 في حساب مصاريف اخرى في حين انها تتضمن مصاريف سنوات سابقة و عليه يتم رفض المصاريف التي تخص السنوات السابقة و يتم إضافتها للربح و ذلك بقيمة 916.920 دج

و مما سبق نقترح رفض محاسبتكم و نقترح مداخلنا جديدة لهذه السنة كما يلي :

اشغال مباعة : 96.000.000 دج \times 10 % = 9.600.000 دج

رقم اعمال مخفي محصل عليه من الحساب المالي : 599.280 دج

مجموع رقم الاعمال المعتمد : 96.599.280 دج \times 10 % = 9.659.928 دج

الدخل المعتمد : 9.659.928 دج

الدخل المصرح به : 8.679.348 دج

الفارق : 980.580 دج

مديرية الضرائب لولاية الوادي
 إلى السيد: _____
 ملف الرقابة الجبائية رقم :
 إبلاغ نهائي رقم :
 مقاولات و اشغال الترقية العقارية
 - ولاية

• الرسم على النشاط المهني :

رقم الاعمال المعتمد الخام : 96.599.280 دج

رقم الاعمال المعتمد الخاضع : 72.449.460 دج

رقم الاعمال المغرم عليه : 00

الفارق : 72.449.460 دج

• الرسم على القيمة المضافة :

يتم اعتماد معدل 09 % للفارق المحصل .

رقم الاعمال المعتمد : 96.599.280 دج

رقم الاعمال المغرم عليه : 96.000.000

الفارق : 599.280 دج

تأسيس رقم الاعمال

سنة 2014 :

الضريبة على الدخل الاجمالي :

الدخل المعتمد : 2.835.096 دج

الدخل المصرح به : 2.093.089 دج

الفارق : 742.007 دج

سنة 2015 :

الضريبة على الدخل الاجمالي :

الدخل المعتمد : 2.611.707 دج

الدخل المصرح به : 2.428.669 دج

الفارق : 183.038 دج

مديرية الضرائب لولاية الوادي
 إلى السيد _____
 ملف الرقابة الجبائية رقم :
 إبلاغ نهائي رقم :
 معاومات و اشغال الترقية العقارية
 - ولاية

الرسم على القيمة المضافة المسترجع :

مبلغ الرسم الواجب استرجاعه هو 382.356 دج

عقوبة التأخير 25 % : 382.356 دج \times 25 % = 95.589 دج

المجموع : 477.945 دج

عقوبة التأخير :

2.078.050 دج \times 2 % = 41.561 دج عقوبة التأخير : 41.561 دج \times 10 % = 4.156 دج

2.078.050 دج \times 17 % = 353.268 دج عقوبة التأخير : 353.268 دج \times 10 % = 35.326 دج

سنة 2016 :

• **الضريبة على الدخل الاجمالي :**

الدخل المعتمد : 9.483.669 دج

الدخل المصرح به : 8.456.937 دج

الفارق : 1.026.732 دج

سنة 2017 :

• **الضريبة على الدخل الاجمالي :**

الدخل المعتمد : 9.659.928 دج

الدخل المصرح به : 8.679.348 دج

الفارق : 980.580 دج

• **الرسم على النشاط المهني :**

رقم الاعمال المعتمد الخام : 96.599.280 دج

رقم الاعمال المعتمد الخاضع : 72.449.460 دج

رقم الاعمال المغرم عليه : 00

الفارق : 72.449.460 دج

مديرية الضرائب لولاية الوادي
 إلى السيد: _____ د:
 ملف الرقابة الجبائية رقم :
 إبلاغ نهائي رقم :
 مقاولات و اشغال الترقية العقارية
 - ولاية

• الرسم على القيمة المضافة :

يتم اعتماد معدل 09 % للفارق المحصل .
 رقم الاعمال المعتمد : 96.599.280 دج
 رقم الاعمال المغرم عليه : 96.000.000
 الفارق : 599.280 دج

ملاحظة :

فيما يخص الرسم على النشاط المهني لسنة 2017 فإن رقم الاعمال الخام 96.599.280 دج
 يخص بلدية جامعة و بلدية المغير كما يلي :
 بلدية جامعة : 599.280 دج الخاضع بعد التخفيض هو : 449.460 دج .
 بلدية المغير : 96.000.000 دج الخاضع بعد التخفيض هو : 72.000.000 دج
 المجموع : 96.599.280 دج الخاضع بعد التخفيض هو : 72.449.460 دج

مديرية الضرائب لولاية الوادي
 ملف الرقابة الجبائية رقم :
 إبلاغ نهائي رقم :
 إلى السيد :
 مقاولات و اشغال الترقية العقارية
 - ولاية

ملخص الضرائب و الرسوم

IRG	2014	2,835,096	2,093,089	742,007	b	259,703	25%	64,926	324,629
	2015	2,611,707	2,428,669	183,038	b	64,063	15%	9,609	73,672
	2016	9,483,669	8,456,937	1,026,732	b	359,356	25%	89,839	449,195
	2017	9,659,928	8,679,348	980,580	b	343,203	25%	85,801	429,004
TAP- جامعة	2017	449,460	-	449,460	2%	8,989	10%	899	9.888
TAP- المغير-	2017	72.000.000	-	72.000.000	2%	1.440.000	25%	360.000	1.800.000
TVA	2017	96,599,280	96,000,000	599,280	9%	53,935	15%	8,090	62,025
TVA/ REN	2015			-		382,356	25%	95,589	477,945
TAP /PEN							25%	4,156	4,156
TVA /PEN							10%	35,326	35,326
						2.911.605		754.235	3.665.840